



٤١٢

الْبَدَاءُ

فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ

مَاضِرَات

الْعَلَامَةِ الْأَسَاز

الْشَيْخِ جَعْفَرِ السَّبْحَانِي

بِقَلَمِ

جَعْفَرِ الرَّهَادِي

وَعَيْسَةُ الدِّشْرِي الْأَسْلَامِي

الْمَدْرَسَةِ الْمُتَابِعَةِ
بِجَمَاعَةِ الْمَدْرَسَةِ الْمُتَابِعَةِ
بِئَمَامَةِ الْمَشْرِقِ

Princeton University Library



32101 059520500

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

This book is due on the latest date stamped below. Please return or renew by this date.



مُحَاضِرَاتٌ فِي الْعَقِيدَةِ وَالْكَلامِ

الْبَدِئَةُ

فِي فِصْوَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ

مَحَاضِرَات

الْعَلَامَةِ الْاِسْتَاذِ

السَّيِّدِ جَعْفَرِ السُّبْحَانِيِّ

بِقَلَمِ

جَعْفَرِ الْهَادِي

(RECAP)

(Arab)

BP195

55583

1986b

الكتاب: البداء في ضوء الكتاب والسنة
المخاض: الاستاذ العلامة الشيخ جعفر السبحاني
بقلم: جعفر الهادي
إعداد: مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام - قم
الناشر: مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين ب «قم المشرفة»
المطبوع: ٥٠٠ نسخة
الطبعة الأولى: صفر الخير ١٤٠٧ هـ. ق

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

PAIR



الفصل الأول

البداء عند الشيعة الامامية

55-257254-1

في هذا الفصل

- ✽ البدء عند الشيعة الامامية.
- ✽ النزاع في البدء لفظي لا معنوي.
- ✽ مقدمات سبع:
- ✽ الاولى: في تفسير لفظة البدء
- ✽ الثانية: في نقل أنظار علماء الشيعة الامامية.
- ✽ الثالثة: الكتاب والسنة مليان بالحجاز
- ✽ الرابعة: في امكان النسخ وابطال مزعمة اليهود
- ✽ الخامسة: في انّ القدر ليس حاكماً على مشيئته وأفعاله كما انه ليس حاكماً على حرّية الانسان واختياره.
- ✽ السادسة: تغيير المقدر والمصير بالأعمال.
- ✽ الآيات القرآنية وتأثير العمل الانساني
- ✽ أحاديث أهل البيت وتأثير العمل الانساني
- ✽ روايات أهل السنة وتأثير العمل الانساني
- ✽ تأثير الأعمال الطالحة في تغيير المصير
- ✽ البدء من المعارف العليا
- ✽ اشكالات حول تأثير الدعاء
- ✽ السابعة: الآثار البناءة للاعتقاد بالبدء
- ✽ حقيقة البدء في ضوء الكتاب والسنة
- ✽ نصوص علماء الامامية في مجال البدء.
- ✽ فذللكة البحث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

البداء عند الشيعة الامامية

تحتل مسألة «البداء» في عقائد الشيعة الامامية المكانة الاولى ولا يخلو كتاب كلامي أو فلسفي عن بحث مفصل أو مختصر حول هذه المسألة، وقد اتبعوا في طرح هذه المسألة وتوضيحها القرآن الكريم والسنة المطهرة، ولأجل ذلك نجدهم أفردوا هذه المسألة برسائل ودونوا كتباً، وأبحاثاً بين ما يحمل اسم البداء واشتهره، وبين ما ليس له اسم خاص، بل بحث ضمن بحث آخر، وكفى في ذلك ان شيخنا العلامة البهائي الطهراني «آغابزرگ» قد ذكر ما يقرب من ٢٥ خمسة وعشرين نموذجاً من هذه الرسائل والأبحاث فلاحظ «الذريعة إلى تصانيف الشيعة» الجزء الثالث الصفحة ٥٣ - ٥٧.

بيد أن هذه المسألة العظيمة رغم ما ألفت حولها من مؤلفات و رسائل كثيرة كما عرفت تحفى - مع الأسف - على أعلام أهل السنة قديماً كالبلخي والامام الاشعري والرازي وغيرهم وحديثاً مع ورودها بجذورها واصولها وفروعها في الكتاب والسنة.

فبقدر ما تحظى هذه المسألة من الاهتمام والعناية لدى علماء الشيعة الإمامية - كما عرفت - تلقى نقداً لا دعماً وهجوماً عنيفاً من

جانب علماء السنة بحيث لا يمر عليها أحدٌ منهم إلا ويهاجمها بشدة و
قسوة.

فبينما تعتبر الشيعة الإمامية الاعتقاد بالبداء أساساً لأكثر العقائد
الاسلامية و أمراً يقابل معتقد اليهود والنصارى في مجال أفعال الله
سبحانه، وفي مقابل عقيدة «القدرية» الذين يتصورون القدر
والتقدير إلهاً ثانياً قائماً على مشيئة الله وإرادته فإنه سبحانه لا يقدر
أن يغيّر ما قدر، و يبدّل ما قرّر، يعتبره علماء السنة مبدأ هداماً
للدين!!

فكيف يمكن أن تكون قضية واحدة موصوفة بوصفين متناقضين:
بعض يعتبرها من صميم الدين وجوهره، وبعض آخر يعتبرها فكرة
هدامة للدين!؟

فهذا هو الامام الفخر الرازي يختم كتابه «المحصل» بقوله: إن أئمة
الرافضة وضعوا مقاليتين لشيعتهم لا يظفر معهما أحدٌ عليهم:
الاولى: القول بالبداء، فاذا قالوا أنه سيكون لهم قوة و شوكة ثم
لا يكون الأمر على ما أخبروه قالوا: بدا الله تعالى فيه»(١).

وقد سبق الرازي «البلخي» في هذه المزعمة على ما حكاه و
ذكره شيخنا الأكبر شيخ الطائفة الطوسي (المتوفى عام ٤٨٠) في
تبيانه إذ قال: وحكى البلخي في كتاب التفسير فقال: «قال قوم -
ليس ممن يعتبرون ولكتهم من الامة على حال - ان الائمة المنصوص

(١) نقد المحصل ص ٤٢١ ، نقله عن سليمان بن جرير الزيدي والأمر الثاني هوالتقية -
كما ستعرف.

عليهم بزعمهم مقفوض إليهم نسخ القرآن وتدبيره، وتجاوز بعضهم حتى خرج من الدين بقوله: انّ النسخ قد يجوز على وجه البداء وهو ان يأمر الله عزوجلّ عندهم بالشيء ولا يبدوله، ثم يبدوله فيغيره، ولا يريد في وقت أمره به ان يغيره هو ويبدله وينسخه، لأنّه عندهم لا يعلم الشيء حتى يكون الآ ما يقدره فيعلمه علم تقدير، وتعجرفوا فرعموا انّ ما نزل بالمدينة ناسخ لما نزل بمكة».

ثم علّق شيخنا الطوسي رحمه الله على هذا الكلام بقوله: «واظنّ انه عنى بهذا أصحابنا الامامية، لأنّه ليس في الأمة من يقول بالنص على الأئمة عليهم السلام سواهم. فان كان عناهم فجميع ما حكاه عنهم باطل وكذب عليهم لأنهم لا يميزون النسخ على أحد من الأئمة عليهم السلام ولا أحد منهم يقول بحدوث العلم(١).

نعم سبق الرازي الامام الشيخ أبو الحسن الأشعري فقال: وكل الروافض إلا شردمة قليلة يزعمون انه يريد الشيء ثم يبدوله فيه. وفسره المحقق المعلق: اي يظهر له وجه المصلحة بعد خفائه عليه فيغير رأيه (٢). هذا وقال بعد «صفحتين» افتترقت الرافضة هل البارى يجوز أن يبدوله إذا أراد شيئاً أم لا؟ على ثلاث مقالات ثم فصل المقالات(٣).

اقول: انّ الامام الأشعري لو كان واقفاً على عقيدة الشيعة التي

(١) التبيان المجلد الاول ص ١٣ - ١٤ طبعة النجف عام ١٣٧٦ هـ.

(٢ و٣) مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين ص ١٠٧ و ١٠٩ و ١١٩ ط محمد محي الدين

عبد الحميد للامام أبي الحسن الأشعري المتوفى عام ٣٣٠.

دونها معاصره المحدث الكليني المتوفى عام ٣٢٨ هـ أي قبل الشيخ الأشعري بسنتين، لما نسب تلك الكذوبة إلى الشيعة الإمامية. مع أنه ينسب البدء بالمعنى الباطل إلى كل الشيعة ويأتي بخلافه بعد صفحتين ويقول: «والفرقة الثانية منهم يزعمون أنه لا يجوز وقوع التسخ في الأخبار، وأن يخبر الله سبحانه أن شيئاً يكون ثم لا يكون، لأن ذلك يوجب التكذيب في أحد الخبرين».

أضف إلى ذلك أن شيخ السنة يعبر عن الشيعة بالروافض مع أنه من أوضح مصاديق قوله سبحانه: «ولا تنازوا باللقاب». وأسوء من ذلك ما ذكره المعلق في تعاليقه من اللعن على الرافضة وتقيحهم سماحه الله وغفر ذنوبه، ونحن نمر عليه مراً الكرام. وكيف اجترأ على لعن ثلث المسلمين أو ربعمهم وهم مقتفون اثر الرسول و أهل بيته الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً. و سيوافيك إن شاء الله في سائر أبحاثنا الكلامية أن جل ما نسب إليهم الإمام الأشعري في كتابه هذا باطل.

فاذا كان الاقطاب من الجانبين على طرفي نقيض من الرأي والموقف بالنسبة إلى مسألة واحدة فما هي وظيفة المبتدئ ومن ليس له المام بالأبحاث الكلامية، ولا قدم راسخة في المسائل الاعتقادية. و خلاصة القول: أن الانسان ليحتار أشد الحيرة وهو يواجه هذا التناكر والاختلاف في أصل واحد، إذ كيف يمكن أن يكون أصل واحد بمعنى واحد آية توحيد الله وكماله في الخلق والايجاد عند طائفة، وإنكاراً لعلمه سبحانه عند طائفة اخرى.

هل يمكن أن يكون التفاوت إلى هذه الدرجة أمراً صحيحاً

وطبيعياً أم أنّ هذا يكشف عن أنّ الامر قد دُرِسَ في جوِّ من التعصب، وعدم التحقيق ويكشف في نفس الوقت عن أنّ اكثر المسائل الخلافية نشأت من مثل هذا المنطلق، وعلجت في مثل هذا الجوّ الذي ينافي مصلحة التحقيق، والبحث الموضوعي في القضايا الفكرية والاعتقادية.

غير أنّ القارئ الكريم إذا نظر إلى ما سيمرّ عليه في هذه الصحائف يقف على أنّ النزاع القائم على قدم وساق في هذا المجال، قد نشأ عن عدم تعمق المخالف في مسألة البداء، وعدم وقوفه على نفس ما يدعيه الطرف الآخر، ولو وقف على مراده ومقصده لا تفق معه في هذه المسألة ولقال: أنّ البداء بهذا المعنى هو عين ما نطق به الكتاب العزيز، وتحدثت عنه السنة الطاهرة، وأذعن به جهابذة العلم من اهل السنة.

وكم، وكم لهذه المسألة من نظير نشأ فيه النزاع والتشاجر بين الاخوة من الطائفتين لعدم الوقوف على ما يعتقده الطرف الآخر، ومنها المسألة الثانية التي جعلها الإمام الرازي تبعاً لسليمان بن جرير مما اخترعه الشيعة الامامية إذ قال:

«والثاني: التقيّة فكلموا أرادوا شيئاً تكلموا به فاذا قيل لهم هذا

خطأ، أو ظهر لهم بطلانه قالوا إنّنا قلناه تقيّة...» (١)



النزاع في البداء لفظي لا معنوي

ولو أنّ القوم طرحوا هاتين المسألتين في جوّهادئ، وبتجزد عن الاهواء والعصبيات واستمعت كل طائفة إلى ما تقوله الطائفة الاخرى لوقفوا على «وحدة العقيدة» في كلتا المسألتين، وعرفوا أنّ النزاع لفظي لا معنوي حقيقي.

ولقد أشار معلّم الشيعة الامامية الشيخ المفيد رحمه الله (٣٣٨ هـ - ٤١٣ هـ) إلى هذه الحقيقة، وأنّ النزاع بين الموافق للبداء والمخالف له لفظي لا معنوي إذ قال: «أما إطلاق لفظ البداء فإنها صرت إليه بالسمع الوارد عن الوسائط بين العباد وبين الله عزوجل، ولولم يرد به سمع أعلم صحته لما استجزت إطلاقه، كما أنه لولم يرد عليّ سمع بأن الله يغضب ويرضى ويحبّ ويعجب لما أطلقت ذلك عليه، سبحانه، ولكنّه لما جاء السمع به صرت إليه على المعاني التي لا تأبأها العقول، وليس بيني وبين كافة المسلمين في هذا الباب خلاف، وإنّما خالف من خالفهم في اللفظ دون ما سواه وقد أوضحت من عتي في إطلاقه بما يقصر معه الكلام، وهذا مذهب الامامية بأسرها، وكلّ من فارقها في المذهب ينكره على ما وصفت من الاسم دون المعنى ولا يرضاه (١).

ولأنّسى أنّ احد أعلام السنّة في مجلس الخبراء إجتمع معي، و سألني عن حقيقة «البداء» وقد شرحت له مغزى المسألة، واستمع لما

نقوله بهدوء وتفهم فقال: لو كان البداء بهذا المعنى فهو مما يعتقدُه أهل السنّة أجمع غير أنكم لا تريدون من «البداء» هذا، وأنا تريدون معنى آخر يلازم جهله سبحانه وظهور الحقيقة له بعد الخفاء.

ثم قال: لو أتيت بكتاب من قدماء الشيعة تبتنى هذه العقيدة كما شرحتها لصدقت كلامك و آمنتُ بالبداء، ولأجل ذلك جئت له بكتاب «أوائل المقالات» و «شرح عقائد الصدوق» للعلامة الشيخ المفيد، فأخذ الكتاب وراح إلى بيته و طالعه وقلبه ظهراً لبطن، وجاء بعد أيام قائلاً: لو كان «البداء» بنفس المعنى الذي شرحه معلم الشيعة الشيخ المفيد، فأهل السنّة متفقون معه في هذه العقيدة من لدن ضرب الاسلام بجرانه في الأرض.

فلأجل ذلك نزلنا عند رغبة بعض الفضلاء لشرح هذه المسألة على وجه يزيل الابهام عن حقيقتها حتى يتضح الواقع بأجلى مظاهره و يعرف الجميع أنّ النزاع في هذه المسألة لفظي لا معنوي، ولأجل ذلك نقدم اموراً هي:

الأول: في تفسير لفظ البداء

أن «البداء» في اللغة هو الظهور بعد الخفاء قال الراغب في مفرداته: (١) «بدا الشيء بُدِئاً، وبداء أي ظهر ظهوراً بيّناً، قال الله تعالى، وَبَدَأَهُم مِّنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ، وَبَدَأَهُم سَيِّئَاتٍ مَا كَسَبُوا» (الزمر- ٤٨).

و على ذلك، فلا يُطلق «البداء» في المحاورات العرفية إلا إذا ما بدا له رأي في الشيء لم يكن له ذلك الرأي سابقاً، بأن يتبدل عزمه في العمل الذي كان يريد أن يصنعه، ويحدث عنده ما يغير رأيه و علمه به، فيبدوله تركه، بعد أن كان يريد فعله، أو بالعكس وذلك عن جهل بالمصالح والمفاسد.

هذا هو معنى «البداء» و عليه جرت اللغة والعرف ومن المعلوم أنه لا يمكن أن يُطلق «البداء» بهذا المعنى على الله سبحانه لاستلزامه حدوث علمه تعالى بشيء بعد جهله به، وهذا محال، ولا أظن أن يطلق مسلمٌ عارف بالكتاب والسنة ملمّ بالمباحث الفلسفية والكلامية، البداء بهذا المعنى في حقه سبحانه، ونسبته بهذا المعنى إلى الشيعة كما فعل البلخي والرازي وغيره - ناقلاً له عن سليمان بن جرير، ناشئة عن عدم معرفته بمعتقد الامامية في هذا المجال، وعدم رجوعه إلى الاصول المصنفة بأيدي أقطابهم وعلمائهم والروايات الواردة عن أهل البيت في هذا المضمار.

وعلى ذلك فلا بد ان يُطلب للبداء معنى آخر في هذا المورد سواء أكان استعمال ذلك اللفظ في هذا المعنى الآخر حقيقة أم مجازاً، إذ البحث يدور على صحة المراد من هذه الكلمة، لا في صحة الاستعمال، وإن كان الاستعمال أيضاً صحيحاً كما سيوافيك بيانه، ونقله بعض أئمة اللغة كابن الأثير في النهاية.

وعلى الجملة فالامامية القائلة بـ «البداء» في حق الله سبحانه لا تريد منه ما نسبته سليمان بن جرير و اخذه عنه «الرازي» بلا تحقيق وادعاه البلخي قبل ذلك و إنما تريد من تلك الكلمة معنى آخر

كما سيوافيك بيانه، وإلى ذلك ينظر كلام المحقق المجلسي حيث عقب على كلام الرازي بعد نقله:

«انظر إليه كيف نسب إلى أئمة الدين الذين لم يختلف مخالف ولا مؤالف في فضلهم وعلمهم وورعهم وكونهم أتقى الناس وأعلاهم شأنًا - ورفعة: الكذب والحيلة والخديعة» (١).

الثاني: في نقل أنظار علماء الشيعة

اتفقت الامامية - على بكرة أبيهم - بأنه سبحانه عالم بالاشياء والحوادث كلها غابرها وحاضرها ومستقبلها لا يخفى عليه شيء لا في الارض ولا في السماء قال سبحانه:

«إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ»

(آل عمران - ٥)

وقال سبحانه:

«وَمَا يَخْفَىٰ عَلَى اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ»

(ابراهيم - ٣٨)

وقال سبحانه:

«إِنْ تُبَدُّوْا شَيْئًا أَوْ تُخْفُوْهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا» (الاحزاب - ٥٤)

إلى غير ذلك من الآيات المصرحة بعموم علمه، ولا يشد معتقد أئمتهم عن مفاد تلك الآيات قيد شعرة.

فقد قال الامام أمير المؤمنين (عليه السلام) في هذا الصدد: «كلّ

سر عندك علانية، كل غيب عندك شهادة» (١).

وقال (عليه السلام) أيضاً «لا يعزب عنه عدد قطرات الماء، ولا نجوم السماء، ولا سوا في الريح في الهواء، ولا دبيب النمل على الصفاء، ولا مقييل الذر في الليلة الظلماء يعلم مساقط الأوراق، وخفي طرف الاحداق» (٢).

وقال الإمام الباقر (عليه السلام) «إنَّ الله نور لا ظلمة فيه وعلم لاجهل فيه، و حياة لاموت فيه» (٣).

وقال (عليه السلام) أيضاً: «كان الله ولا شيء غيره ولم يزل الله عالماً بما كَوْن، فعلمه به قبل كونه كعلمه به بعد ما كَوْنه» (٤).

وقال الإمام الصادق (عليه السلام): «إنَّ الله علم لاجهل فيه و حياة لاموت فيه ونور لا ظلمه فيه» (٥).

وقال الإمام الكاظم (عليه السلام): «لم يزل الله عالماً بالأشياء قبل أن يخلق الأشياء كعلمه بالأشياء بعد ما خلق الأشياء» (٦).

وقال الإمام أبو الحسن الرضا (عليه السلام): «روينا أنَّ الله علم لاجهل فيه، حياة لا موت فيه، نور لا ظلمة فيه (قال) كذلك هو» (٧).

وقال الإمام الصادق (عليه السلام) في تفسير قوله تعالى

(١) نهج البلاغة، الخطبة رقم ١٠٥ طبعه عبده.

(٢) المصدر، نفسه الخطبة رقم ١٧٣ طبعه عبده.

(٣) بحار الأنوار، ج ٤ ص ٨٤ باب العلم وكيفيته والآيات الواردة فيه الحديث ١٨.

(٤) المصدر نفسه الحديث ٢٣ ص ٨٦.

(٥) المصدر نفسه الحديث ١٦.

(٦) الكافي، ج ١ باب صفات الذات ص ١٠٧.

(٧) بحار الأنوار، ج ٤ ص ٨٤ الحديث ١٧.

«يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (الرعد - ٣٩)

«فكلّ أمر يريد الله فهو في علمه قبل أن يصنعه ليس شيء

يبدوله الآ وقد كان في علمه، أنّ الله لا يبدوله من جهل» (١)

وقال عليه السلام أيضاً: «من زعم أنّ الله عزّوجل يبدوله في

شيء لم يعلمه أمس فابروا منه» (٢)

ومع هذه التصريحات من أئمة المذهب كيف يصحّ أن يسند

إلى هذه الطائفة - الساعية في تنزيه الله عن كلّ نقص وعيب، وجعل

وعجز، أكثر ممّا تفعله غيرها من الطوائف والمذاهب - بأنّها تقول بـ

«البداء» بالمعنى الملازم للظهور بعد الخفاء والعلم بعد الجهل!؟

فهل يصحّ أن يسند إلى الإمام الصادق (عليه السلام) الذي

يفسر الآية المذكورة بما نقلناه، أنه يقول بشيء يكون مضاداً ومخالفاً

لما فسر به الآية، هذا من جانب ومن جانب آخر نرى أنّ أئمة الشيعة

يقولون: «ما عبد الله بشيء مثل البداء» ويقولون: «ما عظم الله

عزّوجلّ بمثل البداء» ويقولون: «ما بعث الله نبياً حتى يأخذ عليه

ثلاث خصال: الاقرار بالعبودية وخلع الانداد، وأنّ الله يقدم ما

يشاء ويؤخر ما يشاء» ويقولون في حديث آخر: «ما تنبأ نبي قط

حتى يقتر الله تعالى بخمس: بالبداء والمشية...»

وفي حديث آخر: «ما بعث الله نبياً قط الآ بتحرّم الخمر، وان

يقتر له بالبداء».

(١) بحار الأنوار، ج ٤ ص ١٢١ الحديث ٦٣.

(٢) بحار الأنوار، ج ٤، ص ١١١، الحديث ٣٠.

و يقولون: «لويعلم الناس ما في القول بالبداء» من الأجر ما
فتروا عن الكلام فيه» (١)

فهل يصح أن يُنسب إلى عاقل - فضلاً عن إمام الأمة، و
صادقها و باقر علومها و مظهرها، بأن الله تعالى لم يعبد ولم يعظم الآ
بالقول بظهور الحقائق له بعد الخفاء، والعلم بعد الجهل، مع أنّ فيه
تعجيزاً لله سبحانه، و تنظيراً له للخلق. !؟

كلّ ذلك يؤيد بأنّ المراد من «البداء» في كلمات هؤلاء أمر
آخر سوى ما يفهمه المعترضون في عصر الأئمة وما بعدهم، سواء أكان
استعمال لفظ «البداء» فيه حقيقة أم كان من باب المجاز
والمشاكلة، أو غير ذلك من الوجوه المصححة لاستعمال تلك الكلمة
في حقّه سبحانه، التي سيمرّ عليك بيانها.

كلّ ذلك حسب الكتاب والسنة وأما العقل فلقد قامت
الأدلة والبراهين العقلية - عند الامامية على أنّ علمه سبحانه عين
ذاته لا زائداً عليه، و أنّه علم كلّ لاجهل فيه، و قدرة كلّ لا عجز
فيه، وقد تأيد كل ذلك بالبراهين الفلسفية والكلامية.

بعد هذا و ذلك فإنّ تفسير «البداء» في كلام أئمتهم و علمائهم
بالمعنى الباطل الذي لا يصحّ أن ينسب إلى شخص عاديّ، فضلاً
عن الأئمة والعلماء، تجاف عن الحقيقة.

و بذلك يظهر أنّ ما نقله البلخي والرازي في تفسيرهما ناش عن
عدم معرفتهما بعقائد الامامية إذ قال الرازي في تفسير قوله سبحانه:

(١) راجع للوقوف على هذه الأحاديث بحار الأنوار، ج ٤ الأحاديث ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٣ و
٢٤ و ٢٥ و ٢٦ من صفحة ١٠٧ إلى صفحة ١٠٨ باب البداء.

«يَمْخُواللهُ ما يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتابِ» (الرعد - ٣٩) قالت الرافضة: البداء جائز على الله تعالى، وهو أن يعتقد شيئاً ثم يظهر له أن الأمر بخلاف ما اعتقده، وتمسكوا فيه بقوله: يَمْخُواللهُ ما يَشَاءُ وَ يُثَبِّتُ» (الرعد - ٣٩) (ثم قال:) انّ هذا باطل لأنّ علم الله من لوازم ذاته المخصوصة، وما كان كذلك كان دخول التغيير والتبدل فيه محالاً» (١)

وما حكاها إنّما افتعله الأقاكون الذين ينحتون الكذب لغايات وأغراض فاسدة واخذه الرازي حقيقةً راهنة!!
والعجب أنّه يقول ما يقول رغم أنّ موطنه ومسقط رأسه (بلدة الريّ) كان مزدحم الشيعة ومركزهم، وكان هو يعيش بينهم وتجمع بينه وبين أقطاب من متكلمي الشيعة، البيئة الواحدة ونخص بالذكر منهم: «محمود بن علي بن الحسين سديد الدين الحمصي الرازي» علامة الامامية في الاصوليين وصاحب كتاب «المنقذ من التقليد والمرشد إلى التوحيد» (٢)

ولو كان الرازي رجلاً موضوعياً لرجع اليهم في اخذ عقيدة الشيعة الامامية، ولما تهجم عليها وكال إليها التهم، ولم يكثر في تفسيره ما ذكره في محصّله (٣)
ما هكذا تورد يا سعدُ الابلُ!!

(١) تفسير الرازي. ج ٥ ص ٢١٦ المطبوع في ٨ مجلدات.

(٢) راجع كتاب الثقات العيون في سادس القرون ص ٢٩٥.

(٣) مرّ مصدره.

الثالث: الكتاب والسنة مليان بالمجاز

انّ القرآن الكريم وكلمات البلغاء مليئة بالمجاز والمشاكله. فترى القرآن ينسب إلى الله سبحانه، المكر والكيد والخديعة والنسيان والأسف إذ يقول: «إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا، وَآكِيدُ كَيْدًا» (الطارق - ١٥ - ١٦) ويقول: «وَمَكْرُكُمْ وَأَمْرًا مَكْرًا وَمَكْرًا مَكْرًا» (النمل - ٥٠) ويقول: «إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ» (النساء - ١٤٢) ويقول: «تَسْأَلُ اللَّهَ فَتَسِيهُمُ» (التوبة - ٦٧) ويقول: «فَلَمَّا أَسْفَوْنا أَنْتَقَمْنَا مِنْهُمْ» (الزخرف - ٥٥) إلى غير ذلك من الآيات والموارد.

وليس لاحد أن يغتبر بظواهر هذه الآيات والألفاظ فيثبت هذه الصفات لله سبحانه وهو أجلّ مما تعطيه ظواهر هذه الكلمات، بل لابد من التعمق فيها حتى يقف المرء على حقيقة مفادها.

ومن هذا القبيل لفظ «البداء» فلو وُصِفَ به سبحانه وتعالى في أحاديث أئمة أهل البيت وكلمات العلماء فلا بد من التعمق في الأمر ولا يصح الاغترار بظاهر هذه الكلمة، وظواهر تلك الروايات والأخبار والكلمات وسيوافيك توضيح ذلك في ما يأتي.

الرابع: في إمكان النسخ وإبطال مزعمة اليهود

انّ المعروف من عقيدة اليهود انهم يمنعون النسخ في الأحكام، بل يحيلونه مطلقاً، سواء أكان في التكوين أم في التشريع.

وقد استدلّوا لذلك بوجوه مذكورة في الكتب الاصولية من ذلك انّ النسخ يستلزم عدم حكمة الناسخ، أو جهله بوجه الحكمة، وكلا

الأمرين مستحيلان في حقه سبحانه، وذلك لأن رفع الحكم الثابت لموضوعه إما أن يكون مع بقاء الحال على ما هو عليه من وجه المصلحة، وعلم ناسخه بها، وهذا ينافي حكمة الجاعل مع أنه حكيم مطلقاً.

وإما ان يكون من جهة «البداء» وكشف الخلاف على ما هو الغالب في الأحكام والقوانين العرفية وهو يستلزم الجهل منه تعالى. وعلى ذلك فيكون وقوع النسخ في الشريعة محالاً، لأنه يستلزم المحال. (١).

هذا هو دليلهم على امتناع النسخ في التشريع، وقد اجاب عنه علماء الاسلام بقولهم:

إن النسخ لا يلزم منه خلاف الحكمة، ولا ينشأ منه «البداء» المستحيل في حقه سبحانه. ويكون الحكم المجمعول حكماً حقيقياً، ومع ذلك ينسخ بعد زمان لا بمعنى أن الحكم بعد ثبوته يرفع في الواقع، ونفس الأمر ومن رأس (كأن لم يكن حكماً) كي يكون مستحيلاً على الحكيم العالم بالواقعيات بل هو بمعنى أن يكون «الحكم المجمعول مقيداً بزمان معلوم عند الله مجهول عند الناس» ويكون ارتفاعه بعد انتهاء ذلك الزمان لانتهاء أمده الذي قيّد به وحلول غايته الواقعية التي انيط بها، ومن المعلوم أن للزمان دخالة في مناسبات الأحكام،

(١) راجع للوقوف على ادلة الطرفين في امكان النسخ وامتناعه كتاب: «تلخيص المحصل» للمحقق الطوسي ص ٣٦٤ - ٣٦٧ و أنوار المللكوت في شرح الباقوت والمتن لأبي إسحاق إبراهيم بن نوبخت احد علماء الامامية والشرح للعلامة الخلي وإرشاد الطالبين ص ٣١٧ - ٣٢١ وكشف المراد طبعة صيدا ص ٢٢٣ - ٢٢٤.

فيمكن أن يكون الفعل مشتملاً على مصلحة في سنين معينة ثم لا تترتب عليه تلك المصلحة بعد انتهاء تلك السنين، وعندئذ ربما تقتضي المصلحة بيان الحكم على وجه الاطلاق مع ان المراد هو المحدود بالحد الزمني، فالنسخ بهذا المعنى تقييد لاطلاق الحكم من حيث الزمان، ولا يستلزم ذلك مخالفة الحكمة أو «البداء» بالمعنى المستحيل في حقه تعالى.

هذا كله حول «النسخ في التشريع»

وأما النسخ في التكوين فيراد منه ان الانسان في حياته مخير غير مسير وان له تغيير مصيره إذا غير مسيره.

فالإنسان حرّ مختار طيلة حياته له أن يجعل نفسه - في ما تبقى من حياته - من السعداء أو من الأشقياء، على خلاف ما ذهبت إليه اليهود، حيث زعموا: ان قلم التقدير والقضاء اذ جرى على الأشياء في الأزل، استحال ان تتعلق المشيئة بخلافه.

وبعبارة أخرى، ذهبوا إلى أن الله قد فرغ من أمر النظام وجف القلم بما كان فلا يمكن لله سبحانه محوما أثبت، وتغيير ما كتب أولاً. (١)

(١) قال صاحب تفسير الكشاف: انّ عبد الله بن طاهر دعا الحسين بن الفضل، وقال له: أشككت عليّ ثلاث آيات دعوتك لتكشفها لي (ثم ذكر) قوله تعالى: «كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ (الرحمن - ٢٩) وقد صحّ انّ القلم جف بما هو كائن إلى يوم القيامة. فقال الحسين: ... واما قوله «كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ فأنها شؤون يبديها لا شؤون يبتدئها».

وهذه العبارة تكشف عن تسرب عقيدة اليهود إلى بعض المسلمين، ولا شك ان ما ذكره

ويردّهم القرآن الكريم في مجال التشريع بقوله: مَا يَوْذُو الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ، وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ. مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِئُهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» (البقرة - ١٠٥ - ١٠٦) (١).

وإلى ما ذكرنا يشير كلام النبي (صلى الله عليه وآله) في محاورته مع اليهود، فقد روي عن الإمام محمد الباقر (عليه السلام) أنه قال: «وجاء قوم من اليهود إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقالوا: يا محمد هذه القبلة بيت المقدس قد صليت إليها أربع عشر سنة ثم

الحسين باطل، لأنه تعالى كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ (الرحمان - ٢٩) يحدث للأشياء ويتبدى بها، لا أنه يبديها بعد ما ابتدأها في الأزل.

ويدلّ على هذا الأمر قول أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) «الحمد لله الذي لا يموت ولا ينقصي عجائبه لأنه كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ من إحداهت بديع لم يكن» فإنه صريح في أنّ الله تعالى يحدث في كلّ وقت ما أراد إحدائه من الأشخاص والأحوال.

(١) ويظهر من كثير من المفسرين تفسير الآية بالشريعة المحمدية، وأنه سبحانه يقول: «مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِئُهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا» ويفترون نسخ الآية بنسخ حكم الآية، و ننسها بإزالة الآية من ذاكرة النبي صلى الله عليه وآله.

ثم ضربوا يمينا وشمالاً ومحاولين توجيه النسيان، وعدم اجتماعه مع قوله سبحانه: «سُنْفِرُكَ فَلَا تَنْسِي» (الأعلى - ٦)

وهذه التكاليف ناشئة عن الغفلة عن هدف الآية، وأنها رجعة إلى نسخ الشرائع السماوية السابقة بواسطة الاسلام، والمراد من نسيانها نسيان تلك الكتب، والشرائع بحيث حرقفت و بدلت حتى صارت حقيقتها نسياً منسياً.

ونسبة الانساء إلى الله نسبة مجازته، كما نسب إليه الاضلال باعتبار تمرد المنتسبين حتى خرجوا عن أهلية اللطف والتوفيق فلاحظ للتوسع آلاء الرحمن ج ١ ص ١٠٤.

تركها الآن، أفحَقاً كان ما كنت عليه فقد تركته إلى باطل فأنها يخالف الحق الباطل، أو باطلاً كان ذلك فقد كنت عليه طول هذه المدّة؟ فما يؤمننا أن تكون الآن على باطل؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) بل ذلك كان حقاً وهذا حق يقول الله «قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ» (البقرة - ١٤٢) إذا عرف صلاحكم ياتيا العباد في استقبال المشرق امركم به وإذ عرف صلاحكم في استقبال المغرب امركم به، وإن عرف صلاحكم في غيرهما امركم به، فلا تنكروا تدبير الله في عبادته، وقصده إلى مصالحكم» (١).

كما أنه سبحانه يرد عليهم في امكان النسخ في مجال التكوين في الآية التالية إذ يقول:

«أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ» (البقرة - ١٠٧) ومفاده أن ملك السماوات والأرض لله، فله أن يتصرف فيها كيف يشاء، وليس لغيره شيء من الملك حتى يوجب ذلك انسداد باب من ابواب تصرفه سبحانه، او يكون مانعاً عن تصرف من تصرفاته، فلا يملك أي شيء شيئاً في قبال مالكيته، فله أن يتصرف فيكم وفي ما عندكم ماشاء وأراد من أنواع التصرف.

كما يصرح سبحانه في آية بل آيات أخرى بأنه سبحانه لم يفرغ من أمر الإيجاد والخلق والتكوين، وأنه كل يوم هو في شأن، إذ

يقول: «وَيَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (الرعد - ٣٩).
وعلى ذلك فإنَّ الله سبحانه باسط اليدين في مجالي التكوين
والتشريع، يقدّم ما يشاء ويؤخّر ما يشاء، ويثبت ما يشاء ويمحو ما
يشاء، لا يمنعه عن ذلك مانع. وما تتخيله اليهود وما انتحلوه من أنّ
الله قد فرغ من الأمر وانتهى من الإيجاد والتكوين فصار مكتوف
اليدين، مسلوب القدرة، إنّما هو أمر باطل تردّه البراهين الفلسفيّة،
والآيات القرآنيّة والأحاديث الصحيحة.

فهذا هو القرآن الكريم يصرح بكونه «كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ» (الرحمن -
٢٩) وأنّه كما يقول سبحانه عن نفسه: «أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ
رَبُّ الْعَالَمِينَ» (الاعراف - ٥٤) والآية مطلقة غير مقيدة بزمان دون
زمان.

ولأجل ذلك ينسب إلى نفسه كلّ ما يرجع إلى الخلق والإيجاد في
كثير من الآيات، ويبيّن ذلك بصيغ فعلية استقبالية دالة
على الاستمرار، وناضة على أنّ الفيض والخلق والإيجاد والتدبير بعد
مستمر.

يقول سبحانه: «أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ
يَجْعَلُهُ رُكَامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ وَيُنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا
مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنِ مَنْ يَشَاءُ» (النور - ٤٣)

فالأفعال المتعدّدة الواردة في هذه الآية أعني قوله: «يزجي، و
يؤلف، ويجعل، ويخرج، وينزل» يكشف عن كونه كل يوم هو في
شأن، وأنّ أمر الخلق والإيجاد والتصرّف بعد مستمر ولم يفرغ سبحانه
عن ذلك، كما تدعيه اليهود.

نرى أنه سبحانه مع أنه يعترف بنظام العلية والمعلولية في الكون،
يصرح بأن تأثير الشفعاء (العلل الطبيعية) يتحقق بارادته كما يقول:
«ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ» (يونس - ٣)
والمراد من الشفيع هو الوسيط المؤثر من العلل التكوينية، وهو بمعنى
الشفع بمعنى الزوج فكأن نظام العلية مؤثر بالإنضمام إلى إرادة الله
سبحانه ومشيبته.

ثم أن بعض المفسرين يطرحون عقيدة اليهود في مجال التشريع
والتكوين في تفسير قوله: «بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ» (المائدة - ٦٤)

غير أن الآية واردة في سياق الانفاق والبذل ويتضح ذلك إذا
القينا نظرة إلى مجموع الآية إذ يقول سبحانه: «وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ
مَغْلُوبَةٌ عَلَتْ أَيْدِيهِمْ وَلَعْنُوا إِمَّا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَ
لَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ» (المائدة - ٦٤) فعبارة «يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ» تصريح بأمر
آخر وهو مسألة الانفاق وأن قولهم «يد الله مغلوبة» ناظر إلى غلق
يديه في مقام الانفاق لا غيره مما يرجع إلى التشريع أو التكوين، ويؤيد
ذلك قولهم: «لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا: إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ
أَغْنِيَاءُ» (آل عمران - ١٨١)

ومع ذلك كله يمكن جعل قوله تعالى «يد الله مغلوبة» مشيراً إلى
عقيدتهم العامة الكلية حول الله تعالى، وقوله: «يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ»
رد على مورد خاص من تلك العقيدة الكلية.

ولأجل ذلك نرى أن الامام الصادق (عليه السلام) يفسر الآية
بقوله أن (اليهود): قالوا قد فرغ من الأمر فلا يزيد ولا ينقص، فقال
الله جل جلاله تكذيباً لقولهم: «عَلَّتْ أَيْدِيهِمْ، وَلَعْنُوا إِمَّا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ

مَبْسُوطَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ» (١)

وخلاصة القول: انّ قول اليهود: «يَدَا اللّٰهِ مَغْلُوبَةٌ» يعكس عقيدتهم الكلّية في حقّ الله، وانه مسلوب الإرادة تجاه كل ما كتب وقدّر أولاً، وكانت نتيجة تلك العقيدة الكلّية عدم قدرته على الانفاق زيادة على ما قدّر وقضى، فردّ الله سبحانه عليهم بابطال تلك العقيدة أولاً بقوله: «غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ» وثانياً بقوله: «بَلْ يَدَاؤُهُ مَبْسُوطَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ».

الخامس: في انّ القدر ليس حاكماً على مشيئته وأفعاله ولا على حرّية الانسان

روى الفريقان المجترة والمعتزلة عن النبي (صلى الله عليه وآله) انه قال: «الْقَدْرِيَّةُ مَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ» وكلّ من الفريقين فسّر القدرية بخصمه.

فقال المجترة انّ المراد هم المعتزلة القائلة بالإختيار وعدم القدر، معلّين بأنهم صوّروا غيره سبحانه وخصوصاً الانسان كاله ثان، مختار في فعله، خالق لعمله، فهو عنده إله ثان، فشبهوا بالمجوسية لاعتقادهم بالثنوية في الخالق.

غير انّ استعمال القدرية في الذين ينفون القدر بعيد جداً فانّ القدرية تطلق على القائل بالقدر، كما انّ العدلية تطلق على القائل بالعدل لا على نافية، فاطلاق القدرية وإرادة من ينفي القدر منه أشبه

بإطلاق العدلية، وإرادة من ينفي العدل.

وعلى كل تقدير، فإنه مما لا شك فيه أن القدر أمر ثابت في الدين ولا يمكن إنكاره أبداً وقد جاء به القرآن الكريم، وصرحت به السنن الصريحة، غير أن الكلام أنها هوي في تحكيم القدر على أفعال الله تعالى ومشيته المطلقة فيثبتها المجبرة وينكره الشيعة الامامية، إذ يقولون: إن الله مشيئة في ما قضى وقدر، وإن التقدير لا يجعله مغلول اليدين ومكتوفهما.

فالمغالاة في القدر وتحكيمه على مشيته، وإجرائه على أفعاله سبحانه، والقول بأنه تعالى محكوم بقدره، مما تخالفه البراهين العقلية، وتعارضه الآيات القرآنية مثل قوله سبحانه: *يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ* (الرعد - ٣٩)، وما سبق من الآيتين حول النسخ والانساء معللاً سبحانه جوازهما بوجهين، وقد أوضحنا حالهما فلاحظ سورة البقرة الآية ١٠٦ - ١٠٧.

فالعقيدة الصحيحة عبارة عن عدم تحكيم قدره على إرادته و مشيته.

كما أن تعلق قدره بأفعال الانسان يجب أن يكون على وجه لا يسلب الاختيار عنه بل يكون الانسان مختاراً في فعله وتركه وعمله و نيته.

فتفسير القدر وإجراؤه في أفعاله سبحانه أولاً، وأفعال البشر ثانياً على الوجه اللائح من «القدرية» المستلزم لحكومته على أفعال الخالق والمخلوق وإرادتها ومشيتها يستلزم الجبر الباطل المحكوم بالعقل والنقل.

ومن المؤسف أن أهل السنة نقلوا في ذلك روايات وأحاديث في صحاحهم ربما يستظهر من ظواهرها حكومة «القدر» على مشيئته سبحانه، وأنه محكوم بتقدير لا يتخلف عنه قيد شعرة، كما يظهر منها حكومته على أفعال الانسان، وأنه مكتوف اليدين ومسير في حياته يسير حسباً قدر له و كتب القلم ونحن نذكر تلك النصوص في كلام الجالين جازمين بأنها لو صححت عن النبي (صلى الله عليه وآله) يجب أن تؤوّل على وجه يجتمع مع الآيات القرآنية والبراهين العقلية.

الطائفة الاولى

فما ورد في القسم الأول عبارة عن الأحاديث التالية: ما رواه الترمذي في باب القدر عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه قال: «إن أول ما خلق الله القلم فقال: اكتب، فقال: ما أكتب؟ قال: اكتب القدر ما كان وما هو كائن إلى الأبد» (١)

ويبدو من هذا الحديث وكأنّ المخلوق الأول قد خلق ليعارض خالقه في سلطانه، ويمنع جفاف القلم عن أن يفعل سبحانه ما يشاء في خلقه.

وروى الترمذي أيضاً في كتاب القدر الباب ١٨ عن عبدالله بن عمر قال: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول: «قدّر الله المقادير قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة» (٢).

(١) صحيح الترمذي ج ٤ ص ٤٥٨ باب ١٧ القدر، الحديث ٢١٥٥.

(٢) صحيح الترمذي ج ٤ ص ٤٥٨.

الطائفة الثانية

وأما الطائفة الثانية من الأحاديث فهي عبارة عن:

ما روى البخاري عن أبي هريرة قال قال لي النبي (صلى الله عليه وآله): «جف القلم بما أنت لاقٍ» (١).

وقد رواه مسلم في صحيحه كذلك .

وينقل النووي في شرح هذا الحديث ... «ويقول الملك الموكل بالنطفة: «يا رب أشقي أو سعيد، فيكتبان ... ويكتب عمله وأثره، وأجله ورزقه ثم تطوى الصحف فلا يزداد فيها ولا ينقص.» (٢) وفي حديث حذيفة: بعد ما يجعله الله سويتاً أو غير سوي «ثم يجعله الله شقيّاً أو سعيداً» (٣) وما من نفس منفوسة الآ وكتب الله مكانها من الجنة والنار، والاقود كتبت شقيّة أو سعيدة» (٤).

وفي صحيح البخاري «احتج آدم وموسى فقال له موسى: يا آدم أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة، قال له آدم: يا موسى إصطفاك الله بكلامه. وخط لك بيده اتلومني على أمر قد رآه عليّ

(١) صحيح البخاري ج ٨ ص ١٢٢. باب في القدر باب جف القلم على علم الله...

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي. ج ١٦ ص ١٩٣ وراجع نفس صحيح مسلم طبعة محمد علي صبيح الجزء الثامن ص ٤٥.

(٣) نفس المصدر ص ١٩٤ وراجع صحيح مسلم طبعة محمد علي صبيح الجزء الثامن ص ٤٦.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ج ١٦ ص ١٩٣ ولاحظ أيضاً صحيح مسلم طبعة مطبعة محمد علي صبيح الجزء الثامن صفحة ٤٧.

قبل أن يخلقني بأربعين سنة» (١)

وروى البخاري أيضاً عن زيد بن وهب عن عبد الله قال: حدثنا رسول الله (صلى الله عليه وآله) وهو الصادق المصدق (إلى أن قال: ...) ثم يبعث الله ملكاً فيؤمر بأربع: برزقه وأجله وشقي أو سعيد، فوالله إن أحدكم أو الرجل يعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها غير باع أو ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها، وإن الرجل يعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها غير ذراع أو ذراعين فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها» (٢).

وروى أيضاً عن أنس بن مالك عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «وكل الله بالرحم ملكاً (إلى أن قال:) أي ربّ ذكر أم انثى؟! أشقي أم سعيد؟ فما الرزق؟ فما الأجل؟ فيكتب كذلك في بطن أمه» (٣)

وروى أيضاً عن عمران بن حصين قال: قال رجل: يا رسول الله أيعرف أهل الجنة من أهل النار؟ قال: نعم قال: فلم يعملّ العاملون؟ قال: كلّ يعمل لما خلق له أو لما يُسرّ له. (٤).

و تقدير هذا القدر الجاف الجافي ليس إلا من متعنت حنق قاس حقوق على المساكين العاجزين بلا سبب ولا مبرر، وبذلك شقي الكفار والعصاة بشقاوة الأبد، ولا مجال - بعد ذلك - لرأفته ورحمته وإحسانه بل لقد قدر كل ذلك لجماعة آخرين غرباء لايهمه أمرهم

بلاجهة ولا سبب كما يقول الله تعالى - في زعمهم في بعض رواياتهم :- «خلقت هؤلاء للجنة ولأبالي وخلقت هؤلاء للنار ولأبالي» (١)

وقال سراقه بن جعشم: «يارسول الله بين لنا ديننا كأنا خلقنا الآن فيما العمل اليوم؟ افما جفت به الأفلام وجرت به المقادير، أم فيما نستقبل؟ قال: لا، بل فيما جفت به الأفلام وجرت به المقادير» (٢)

وهذه الأحاديث لو صححت عن النبي (صلى الله عليه وآله) يجب - كما أسلفنا - تأويلها بحيث تجتمع مع البراهين العقلية والآيات القرآنية، وسائر الأحاديث والآ فكيف يمكن تصديق ظواهرها، فإن التقدير لو كان مجري في أفعاله ولا يحيد عنها قيد شعرة يستلزم حكومة القدر على مشيئته وإرادته واختياره، وهو أعظم ظلم وتعد على ساحته وحقوقه فكل من قال بهذه المسألة يشمله قوله سبحانه: «يُدَ اللَّهُ مَغْلُوبُهُ عُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا، بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ» (المائدة - ٦٤)

إذ عندما يكون سبحانه مجبوراً عليه ممنوعاً من التصرف بما يشاء، أولاً و أبداً وفي كل وقت يفترض فيه أنه قد حدث فيه التقدير، فإن القدر يكون سابقاً عليه قبل ذلك، فالقدر هو شريك الله في القدم، ولأجل ذلك يصير القائل بهذا المعنى كالمجوس في الثنوية وتعدد الآلهة. وفي الختام نقول: إن المسلمين - تبعاً للقرآن الكريم والأحاديث

(١) لاحظ كتاب بحوث مع اهل السنة والسلفية ص ٤٧.

(٢) صحيح مسلم، ج ٨ ص ٤٤ طبعة القاهرة صبيح و بشرح النووي ج ١٦ ص ١٩٦.

الشريفة الصحيحة - متفقون على التقدير في أفعاله سبحانه، وأفعال عباده غير أنه لا بد أن يفسر القدر على وجه لا يعارض سلطانه سبحانه، ولا يكون الهاً ثانياً في مقابله كما لا يعارض حرية الإنسان و اختياره فيجعله مكتوف اليدين فعندئذ يكون توجيه الأمر والنهي إليه مثل حال من قيل في شأنه:

ألقاه في اليم مكتوفاً وقال له . إِيَّاكَ إِيَّاكَ أَنْ تَبْتَلَّ بِالماء
والظاهر من القرآن الكريم رسوخ عقيدة «الجبر» عند المشركين
وقد حكي عنهم سبحانه قولهم بقوله: «وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ
مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ
كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَهَلْ عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ» (النحل -
٣٥)، وبقوله سبحانه: «وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ
أَمْرًا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالفَحْشَاءِ اتَّقُوا اللَّهَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا
تَعْلَمُونَ» (الاعراف - ٢٨)

فالظاهر ان مرادهم بأمره سبحانه بها، هو إرادته وقدره.
والعجب ان القرآن مع تنديده بالجبر بأشد اللحن والعبارات،
نرى ان معاوية ومن في حزبه دعا إلى الجبر وتجديد عقيدة المشركين،
والغاية من ترويجه هو فرض حكومته على الناس وتصويرها بأنها
حكومة إلهية، قد قضاها الله وقدرها.

والعجب من الذين يترحمون عليه ويطلبون له الرضا من الله يقولون
في حقه: ولقد كان معاوية يعلن أثناء ولايته في عهد عثمان أن المال
مال الله، لا مال المسلمين ليحتجن هذه الأموال ويحتجزها لنفسه
كما كان يستند في إقامة ملكه إلى ايدولوجية مستمدة من نظرية

التفويض الإلهي والحق الديني للمملوك وكان في ذلك تشويه أي تشويه للسياسة الشرعية للمسلمين من حيث أنه أراد أن يستغل الدين من أجل الملك، ويُخضع العقائد لأهواء الحاكم (١).

وقد سبقه في ذلك الكاتب المصري أحمد أمين في «ضحى الاسلام» ج ٣ ص ٨١.

ولأجل ذلك نرى أن الحسن البصري الذي كان يذهب مذهب الاختيار خوفاً بعض أقربائه بالسلطان، وأنه مخالف لما «تروجه الحكومة الأموية» (٢).

ولا يشك أحد ممن راجع تاريخ الحكومة الأموية بأنهم كانوا مروجين لمذهب القدر والجبر، حتى يستتب لهم الأمر ولا يكون لأحد مجال الاعتراض على تصرفاتهم الظالمة.

هذا ويتبين من المحاوراة بين الحسن البصري وتلميذه معبد أن القدر والجبر كانت ذريعة بيد حكام الجور والسلطات الغاشمة.

سأل معبد يوماً من شيخه الحسن البصري: لماذا نرى بني أمية يتمسكون بالقضاء والقدر كثيراً؟ فأجابه شيخه: هؤلاء أعداء الله يكذبون على الله. و صار هذا سبب قتله.

و كلما زادت الشكوى إلى معاوية أو زملائه يرجعونهم إلى القدر و يتلون عليهم قوله سبحانه: «وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنزِلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ» (الحجر - ٢١) ولما ضاق الخناق قام إليه يوماً أحد الأحرار (وهو أحنف بن قيس) وقال: إن الله قسم رزقه بين

(١) نظرية الامامة تأليف الدكتور أحمد محمود صبحي ص ٣٣٤.

(٢) طبقات ابن سعد ج ٧ ص ١٢٢ كما في بحوث مع اهل السنة والسلفيه ص ٥٣.

عباده بالعدل ولكن حُلمت بينهم وبين أرزاقهم (١)
ولسنا هنا بصدد التوسع في هذا الموضوع فقد يجسد القارئ
الكريم لما ذكرنا شواهد في التاريخ.
ولأجل هذه الفكرة الأثيمة اجترى عمر بن سعد بن أبي وقاص
على قتل الامام السبط الطاهر مبرراً عمله بقوله: «كانت اموراً
قضيت من السماء وقد اعذرت إلى ابن عمي قبل الوقعة فأبى الآما
أبى.» (٢)

السادس: تغيير المصير بالأعمال

لقد دلت الآيات والأحاديث الصحيحة على أن الانسان قادر
على تغيير مصيره بحسن أفعاله، وصلاح أعماله، وتهذيب أخلاقه
وأعماله بمثل الصدقة والاحسان وصلة الأرحام وبتزوال الدين، و
الاستغفار والتوبة، وشكر النعمة إلى غير ذلك من الأمور المعيرة
للمصير، الموجبة لتبديل القضاء السئ إلى القضاء الحسن، كما أنه
قادر على تغيير مصيره الحسن إلى المصير السئ بالأعمال التي تقابل
تلك الأعمال فليس للإنسان محكوماً بمصير واحد ومقدر عليه غير
قابل للتغيير، ولا أنه يصيبه ما قدر له شاء أم لم يشأ، بل المصير والمقدر
يتغير ويتبدل بالأعمال الصالحة أو الطالحة، بشكر النعم أو كفرانها،
وبالتقوى أو المعصية إلى غير ذلك من الأمور.

(١) تاريخ مصر للمقريزي ص ٣٥٢ ونقله عنه شبلي النعماني في كتابه تاريخ علم

الكلام ص ١٢.

(٢) طبقات ابن سعد ج ٥ ص ١١٠ كما في بحث مع أهل السنة والسلفية ص ٥٩.

وكل ذلك واضح لمن كان له أدنى المام بالكتاب والسنة، فلو أنكر أحد ذلك فأنما ينكره باللسان، وقلبه معترف به، وإليك في مايلي نزراً من الآيات والأحاديث في هذا المجال.

الآيات القرآنية وتأثير العمل الانساني:

١ - قال الله سبحانه حاكياً عن شيخ الأنبياء نوح قوله: «فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا، يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا، وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَبَنِينَ وَبَجَعَلْ لَكُمْ جُنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا. (نوح - ١٠ - ١٢) فانك ترى انه عليه السلام يجعل الاستغفار سبباً مؤثراً في نزول المطر، وكثرة الأموال، وجريان الأنهار إلى غير ذلك من الآثار. وأما كيفية تأثير العمل الانساني كالاستغفار في الكائنات فبيانه خارج عن إطار بحثنا هذا، وإنكار التأثير يشبه بكلمات الملاحدة وموقفهم، فهذا الوحي الالهي يدل على تأثير الدعاء والاستغفار في الكائنات، والعلل الطبيعية، وقد تواتر عن النبي صلى الله عليه وآله وأمة أهل البيت عليهم السلام ان الدعاء وما شابهه من الأعمال مما يرد به القضاء.

٢ - «إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ» (الرعد - ١١)

٣ - «ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا

مَا بِأَنْفُسِهِمْ» (الانفال - ٥٣)

٤ - وقال سبحانه: «وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم

بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا

يَكْسِبُونَ» (الاعراف - ٩٦)

٥ - وقال سبحانه: «وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ» (الطلاق - ٢ - ٣)

٦ - وقال سبحانه: «وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ: لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ» (ابراهيم - ٧)

٧ - وقال سبحانه: «وَنُوحًا إِذْ نَادَى مِنْ قَبْلُ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ فَنَجَّيْنَاهُ وَ أَهْلَهُ مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ» (الأنبياء، ٧٦)

٨ - وقال سبحانه: «وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ فَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرٍّ» (الأنبياء - ٨٣)

٩ - وقال سبحانه: «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ» (الأنفال - ٣٣)

١٠ - وقال سبحانه: «قُلُوا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ. لَلَّيْلِ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ. فَبَدَّلْنَا بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ. وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ»

(الصفات - ١٤٣ - ١٤٦)

١١ - وقال تعالى: «فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَلِكَ نُنجِي الْمُؤْمِنِينَ» (الأنبياء - ٨٨)

١٢ - وقال تعالى: «قُلُوا كَانَتْ قَرِينَةُ آمَنَتْ فَتَفَعَّلَهَا إِيْمَانُهَا إِلَّا قَوْمٌ يُؤْتَسَّرَ لِمَا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ» (يونس - ٩٨).

هذه طائفة من الآيات القرآنية التي ترتب آثاراً معينة على الدعاء والاستغفار والايان والعمل الصالح، مما يكشف عن تأثير هذه الأعمال في الكائنات والحوادث الطبيعية وإليك ما جاء في هذا الصعيد من الأحاديث، والأخبار.

و سنذكر أولاً ما وصل إلينا من أهل بيت النبي (صلى الله عليه وآله) ثم نذكر ما تؤيده من الأخبار مما ورد في مصادر أهل السنة.

أحاديث وروايات أهل البيت وتأثير العمل الانساني في المصير
 روى الشيخ الطوسي في اماليه عن الامام الباقر (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «أفضل ما توصل به المتوسلون الايمان بالله، وصدقة السرّ فإنها تذهب الخطيئة، وتطفى غضب الربّ، وصنائع المعروف فإنها تدفع ميتة السوء وتقي مصارع الهوان»

و روي في عيون الأخبار عن الامام الرضا عن آبائه قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «الصدقة باليد تدفع ميتة السوء، وتدفع سبعين نوعاً من أنواع البلاء».

و روى الصدوق في الخصال عن أمير المؤمنين قال: «الاستغفار يزيد في الرزق».

و روى أيضاً عن أمير المؤمنين (عليه السلام) «أكثرُوا الاستغفار تجلبوا الرزق».

و روى الحميري في قرب الاسناد عن الصادق (عليه السلام): «انّ الدعاء يرّد القضاء وانّ المؤمن ليذنب فيحرم بذنبه الرزق»
 وقد عقد الكليني في الكافي باباً أسماه «انّ الدعاء يرّد القضاء» فعن حماد بن عثمان قال: سمعته يقول: «انّ الدعاء يرّد القضاء ينقضه كما ينقض السلك وقد ابرم ابراماً» (١)

(١) لاحظ البحار، ج ٩٠ كتاب الذكر والدعاء ابواب الدعاء الباب ١٦ ح ٥٣، ٢ و

وروى عن أبي الحسن موسى أنه قال: عليكم بالدعاء فإن الدعاء لله، والطلب إلى الله يردّ البلاء، وقد قدر وقضى ولم يبق الآ إمضاؤه فاذا دعى الله عزّوجلّ وسئل صرفّ البلاء صرفه» (١)

وروى الكليني عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) قال: «يكون الرجل يصل رحمه فيكون قد بقي من عمره ثلاث سنين فيصيرها الله ثلاثين سنه و يفعل الله ما يشاء» (٢)

وروى أيضاً عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: «صلة الأرحام تركي الأعمال، وتنمي الأموال، وتدفع البلوى وتيسر الحساب، و تنسى في الأجل» (٣).

مرويات أهل السنة وتأثير العمل الانساني في المصير

لقد روى أهل السنة، نظير هذه الروايات والأخبار ونكتفي هنا بذكر بعضها:

١ - روى السيوطي عن علي رضي الله عنه أنه سأل رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن هذه الآية «يحو الله ما يشاء» فقال: لأقرن عينك بتفسيرها ولا تُقرن عين أمي بعدي بتفسيرها: الصدقة على وجهها وبزوال الدين واصطناع المعروف يحول الشقاء سعادة و يزيد في العمر، و يبقى مصارع السوء» (٤)

ج ٤ باب البدء ص ١٢١.

(١) الكافي، ج ٢ ص ٤٧٠.

(٢) نفس المصدر، ص ١٥٠.

(٤) تفسير الدر المنثور، ج ٤ ص ٦٦.

٢ - وأخرج الحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: لا ينفع الخذر من القدر ولكن الله يحو بالدعاء ما يشاء من القدر» (١).

٣ - أخرج ابن أبي شيبة في المصنف وابن أبي الدنيا في الدعاء عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «ما دعا عبد قط بهذه الدعوات إلا وسع الله له في معيشته: يا ذا المنّ ولا يُمنُّ عليه يا ذا الجلال والاكرام، يا ذا الطول لا إله إلا أنت ظهر الالاجين وجار المستجيرين ومأمن الخائفين، إن كنت كتبتني عندك في أم الكتاب شقياً فامح عني اسم الشقاء وأثبتني عندك سعيداً وإن كنت كتبتني عندك في أم الكتاب محروماً مقتراً عليّ رزقي فامح حرمانني ويسر رزقي وأثبتني عندك سعيداً موقفاً للخير فإنك تقول في كتابك الذي أنزلت: «يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (٢).

٤ - عن أبي هريرة عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «لا يرد القضاء إلا الدعاء ولا يزيد في العمر إلا البر» (٣)

٥ - عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «ما على الأرض مسلم يدعو الله بدعوة إلا آتاه الله إياها أو صرف عنه من السوء مثلها ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم» (٤).

(١) تفسير الدر المنثور، ج ٤ ص ٦٦

(٢) تفسير الدر المنثور، ج ٤ ص ٦٦ وروى في الجزء ٦ ص ١٤٣ من هذا التفسير ما يقرب من هذا فلاحظ.

(٣) التاج الجامع للأصول، ج ٥ ص ١١١.

(٤) التاج الجامع للأصول، ج ٥ ص ١١٠ عن الترمذي.

٦ - و عن ابن عباس (رضي الله عنه) قال كان النبي (صلى الله عليه وآله) يعوذ الحسن والحسين يقول: اعيدكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة ثم يقول: كان أبوكم يعوذ بها إسماعيل وإسحاق عليهم السلام رواه أبو داود والترمذي بسند صحيح (١).

٧ - روى أحمد في مسنده ج ٥ ص ٢٧٧ بسنده عن ثوبان قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) ان الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه، ولا يرد القدر إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر.

٨ - روى الحاكم في المستدرک ج ١ ص ٤٩٣ بسنده عن ثوبان قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) «لا يرد القدر إلا الدعاء ولا يزيد في العمر إلا البر، وان الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه قال الحاكم: هذا حديث صحيح الاسناد، ولم يخرجاه.

٩ - و روى عن ابن عمر، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «الدعاء ينفع مما نزل، ومما لم ينزل. فعليكم عباد الله بالدعاء.

١٠ - روى عن أبي سعيد أن النبي قال: «ما من مسلم يدعو الله بدعوة ليس فيها مآثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه إحدى ثلاث ... اقا أن يستجيب له دعوته، أو يصرف عنه من سوء مثلها، أو يدخر له من الأجر مثلها. قالوا: يا رسول الله اذن نكثر، قال: الله اكثر. هذا حديث صحيح الاسناد إلا ان الشيخين لم يخرجاه عن

علي بن علي الرافعي .

تأثير الأعمال الطالحة في تغيير المصير

ثم أنه كما للأعمال الصالحة أثر في مصير الانسان وحسن عاقبته وزيادة عمره وسعة رزقه كذلك للأعمال السيئة أثر معاكس فهي توجب في المقابل سوء العاقبة، والفقر، ونقصان العمر وما شاكل ذلك .

وتدلّ على هذه الحقيقة آيات عديدة من الكتاب العزيز، مثل قوله سبحانه: «وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْبَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، فَكَفَرَتْ بِأَنْعَمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ» (النحل - ١١٢)

وقوله سبحانه: «وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقْصِ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَدْغُرُونَ» (الاعراف - ١٣٠)

«لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ. فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتِنِ أَكْمَلِي خَمْطٍ وَأَثَلٍ وَشَيْءٍ مِنْ سِنْدٍ قَلِيلٍ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ» (سبأ - ١٥ - ١٧).

فقوله سبحانه: «فهل نجازي إلا الكفور» بعد عرض القصة نصّ في كونه ضابطة إلهية جارية في الامم جمعاء وان مجازاة الكفور هو أخذ النعمة وسلبها عن أصحابها.

كما دلّت على هذا الموضوع روايات وأخبار متضافرة ومستفيضة وردت في كتب الفريقين الروائيّة المعتمدة من ذلك ما عن

أمير المؤمنين (عليه السلام) حيث قال في خطبته: «أعوذ بالله من الذنوب التي تعجل الفناء، فقام إليه عبدالله بن الكواء الإشكري فقال: يا أمير المؤمنين أو تكون ذنوب تعجل الفناء فقال: نعم ويملك قطيعة الرحم (وقال أيضاً): إذا قطعوا الأرحام جعلت الأموال في أيدي الأشرار» (١)

البداء من المعارف العليا:

وبذلك يظهر أنّ البداء من المعارف العليا التي أرشدنا الله إليها عن طريق كتابه وسنة نبيه، وكلمات أئمة، وأن المراد من الاصرار عليه هوردة مزعمة الطائفتين التاليين:

الاولى: اليهود خذهم الله حيث ذهبوا إلى أنّ الله سبحانه قد فرغ عن الأمر والايجاد وأنّ ما يتحقّق في الكون إنّما هو ظهور لتقديره وقضائه وأنّه يستحيل تعلق المشيئة بغير ماجرى عليه القلم، وأنّه ليس للعالم وللانسان إلاّ مصير واحد، لا يمكن تغييره وتبديله، وأنّه لا ينال إلاّ ما قدر له من الخير والشر، ولو صحت تلك العقيدة لبطل الدعاء والتضرّع، كما بطل تأثير الأعمال الصالحة وغيرها في تغيير المسير الذي نصّ به الكتاب العزيز إذ قال سبحانه: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ» (الرعد - ١١)

(١) الكافي ج ٢ كتاب «الايمان والكفر» باب «قطيعة الرحم» ص ٣٤٨ - الحديث ٧ -

٨ ولاحظ أيضاً ما ورد في آثار ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وترك الدعاء، والصلاة والبر وما شاكل ذلك.

اشكالان حول تأثير الدعاء (١)

١ - ربما يُنكر تأثير الدعاء في نزول الأمطار والبركات قائلين بأن الظواهر الطبيعية معاليل لأسبابها المادية، فلو كانت أسبابها مهيئة، تحققت مسبباتها من غير حاجة إلى الدعاء، وإن لم تتحقق تلك الأسباب، فلا تتحقق مسبباتها، تاب الانسان أولاً ابتهل أولاً، غير أنه عزب عن هؤلاء المساكين الغارقين في لحجج المادية والمسجونين في سجون الطبيعة أنّ وراء هذا النظام نظاماً علوياً ومعنوياً يقود هذا النظام المادّي، ويدبّر أمره، وينزل منه الوجود والفيض حسب ما تقتضيه المصلحة، والمشيئة الحكيمة وليس النظام المادّي مستقلاً في التدبير معتمداً على نفسه في التأثير، وأنا هو يدور مدار التدبير العلوي وإليه يشير سبحانه بقوله: «فَالْمُدْبِرَاتِ أَمْراً» (النازعات - ٥) وبقول سبحانه: «وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ، وَمَا نُنزِلُهُ إِلَّا بِقَدْرِ مَعْلُومٍ» (الحجر - ٢١)

فاذا كان عالم المادّة بنظامه العليّ والمعلوليّ عنصراً متأثراً بالنظام العلويّ ونزول الفيض من ذلك العالم يرتبط بقدر قرب الناس من الله وحسن فعلهم أو سوء فعلهم، ومقدار منزلتهم ومكانتهم عنده، فلو حسن حال العبد، وكملت معرفته لعرفانه وابتهاله وتضرّعه شملته العناية الالهية بانزال البركات، ولو

(١) الفرق بين السؤالين او الاشكالين واضح، فانّ الأوّل يوجّه المادّيّون المنكرون لما وراء الطبيعة، والثاني يوجّه القدرّيّون القائلون بالتقدير القطعي المحتوم الذي لا يغيّر ولا يتبدّل.

انعكست انعكس الأمر وإن شئت قلت: إن الدعاء وصالح الأعمال وطلحتها ليست في عرض الأسباب المادية بل في طولها يقف على ذلك كل من له المام بالمعارف الإلهية وعلى ذلك فالدعاء والابتهاال والتضرع من الأسباب والعلل التي جاء بها الوحي، كما إن الفساد والظلم والانحراف من موانع نزول الفيض وجريانه. قال سبحانه: «وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ» (الشورى - ٢٦) فاذا خالط الايمان روح الانسان وكان جسمه حليف العمل الصالح، واليف الفعل الخير، يكون مهبطا لنزول الرحمة والفيض، ولأجل ذلك جاء في الحديث: «إن الله لا يستجيب دعاءً بظهر قلب ساه» (١)

٢ - ربما يُتصور أنّ الدعاء لا يسمن ولا يغني في شفاء المريض و عافيته تمسكاً بانه إن كان المقدر هو شفاؤه و عافيته فهو يشفي سواء دعي له أو لا، و أنّ قدر موته وهلاكه مات وهلك دعي له أولاً، فالدعاء في كلتا الحالتين غير ناجع ولا مفيد.

و بما تقدم يظهر جواب هذا السؤال إذ فيه:

أما بالنقض فلأنه ان صح ما ذكره جرى في المعالجة و شرب الدواء حرفاً بحرف.

و أما بالحل فلأن الدعاء من العلل والأسباب العلوية المؤثرة في النظام المادي. و قد عرفت أنّ النظام المادي غير مفوض إلى نفسه، بل يقوده النظام العلوي ولأجل ذلك قال النبي: (صلى الله عليه

(١) بحار الأنوار، ج ٩٣ ص ٣٠٥ و ص ٣١٤ وفيه «لا يقبل الله دعا قلب لاه».

وآله) «إنّ الدعاء مكتوب عليه: الذي يرثُ به القضاء» (١)

والحاصل أنّ القيام بالمعالجة أو الدعاء والإبتال من الأسباب والعلل، غير أنّ بعضها محسوس وملموس والآخر غير محسوس وأنما أخبر عنه الوحي الإلهي.

وإن شئت قلت: إنّ المقدّر هو بُرء المريض، إذا دُعِيَ له، فالدعاء إيجاد للشرط المقدّر كما أنّ تركه ترك لشرطه.

الثانية: القُدْرِيَّة القائلين بسلطان القدر على مشيئة الله سبحانه وأنّ كلّ مقدّر كائن لا يتغيّر ولا يتبدّل فالله سبحانه محكوم بقدره وقضائه لا يقدر على تغييره ولا يغيّره الدعاء، ولا صالح الأعمال وطالحها، وأنّ القدر غلّ على عنق الانسان لا يمكن حلّه والتخلّص منه حتّى بصالح الأعمال والتضرّع والابانة.

ويقابله القول بالبداء وهو القول باطلاق قدرة الله وحكومة مشيئته على تقديره، وأنّ القدر ليس بالّه كبير ولا صغير، ولا يخرج الأمر عن يدالله، ولأجل ذلك نرى أنّ النبيّ يمثّل القُدْرِيَّة بالمجوس في القول بالثنويّة.

وبذلك يُعلّم أنّ مفاد البداء هو الاعتراف بأنّ العالم تحت سلطان الله وقدرته في حدوثه وبقائه وأنّ إرادة الله نافذة في الأشياء أبداً وأزلاً.

كما يُعلّم سرّ إصرار أئمة أهل البيت (ع) على مسألة البداء لصيانة شيعتهم عن النزوع إلى التقول بمقالة إحدى الطائفتين ويصوّرون

عظمة هذه العقيدة بأقوالهم، إذ يقولون: «ما عبد الله عزوجل بشيء مثل البداء» (١) أو «ما عظيم الله عزوجل بمثل البداء» (٢) أو «لويعلم الناس ما في القول بالبداء من الأجر ما فتروا عن الكلام فيه» (٣) إلى غير ذلك من الكلمات الذهبية القيمة.

السابع: الآثار البنائة للاعتقاد بالبداء:

إن للاعتقاد بالبداء الذي يرجع مغزاه إلى تغيير المصير بحسن الأعمال و سوءها آثاراً بنائة أعظمها: أنه يبعث «الرجاء» في قلوب المؤمنين، وينبت نبات الخير الكامنة في نفوسهم و يوجب انقطاع العبد إلى الله و طلبه إجابة دعائه منه و كفاية مهماته، و توفيقه للطاعة، و إبعاده عن المعصية، فإن إنكار البداء والالتزام بأن ما جرى به قلم التقدير كائن لا محالة دون استثناء يلزمه بأس المعتقد بهذه العقيدة عن إجابة دعائه فيقول في نفسه: إن كان جرى قلم التقدير بانفاذ حاجتي فهو كائن ولا حاجة إلى الدعاء والتوسل، و إن كان قد جرى القلم بخلافه لم يقع أبداً، ولم ينفعه الدعاء ولا التضرع، و إذا يئس العبد من إجابة دعائه ترك التضرع فخالفه وكذلك الحال في سائر أعمال البر والصدقات التي ورد عن المعصومين أنها تزيد في العمر، وتنسى الأجل.

إن الاعتقاد بالبداء تضاهي العقيدة بقبول التوبة والشفاعة، و تكفير الصغائر بالاجتناب عن الكبائر فإن الجميع يبعث الرجاء، و

يجعل نوره في قلوب الناس أجمعين: العصاة والمطيعين حتى لا يئسوا من روح الله، ولا يتصوّروا أنه إذا قدّر كونهم من الأشقياء وأهل النار فلا فائدة في السعي والكدح، بل يجب عليهم ان يعتقدوا بأن الله سبحانه لم يجف قلمه في لوح المحو والاثبات فله ان يحو ما يشاء و يُثَبِّتُ ما يَشَاءُ، ويسعد من شاء ويشقى من شاء حسب ما يتحلّى به العبد من مكارم الأخلاق وبصالح الأعمال، أو يرتكب من طالح الأعمال وليست مشيئته سبحانه جزافية غير تابعة لضابطة حكيمة، بل لوتاب العبد وعمل بالفرائض، وتمسك بالعصم خرج من صفوف الأشقياء ودخل في عداد السعداء بالعكس.

وهكذا كلّ ما قدّر في حقّ الانسان من الحياة والموت والصحة والمرض، والغنى والفقر، والسعادة والشقاء يمكن تغييره بالدعاء، والصدقة، وصلة الرحم، وإكرام الوالدين، فالبداء يبعث نور الرجاء في قلوب هؤلاء.

وقال السيد مكّي في كتابه عقيدة الشيعة في الامام الصادق في بيان فوائد البداء ولزوم الالتزام به: انّ في البداء الاقرار بقدرته تعالى، وانّ جميع الأمور تحت سلطانه يتصرّف فيها كما يشاء على حسب ما تقتضيه المصالح التي يراها الله تعالى وهو موجب لانقطاع العبد إلى ربّه عند طلب الحاجات والابتهال إليه تعالى بالدعاء في نجاح ما سأل وفيه الاستكانة والتضرّع والخوف منه تعالى والرجاء منه مالا يرجى من غيره، وظهور العبد بمظهر العجز بين يدي من له الحول والقوة، ولو كان كلّ ما جرى فيه التقدير كائناً حتماً ولا يكون أبداً لم ينفع الدعاء والتوسّل وحصل اليأس من إجابة الدعاء، ولكن ماورد

في الحثّ على الدعاء من الآيات والروايات ممّا لا محلّ له، وكان الحثّ عليه بلا فائدة، وكان الحثّ منه تعالى ومن الرسول (صلى الله عليه وآله) على التصديق وفعل الخير والاستغفار والاستقالة من الذنوب بلا فائدة أيضاً ولا يقول بهذا أحد من المسلمين فلا بدّ من الالتزام بالبداء على النحو الذي فصلناه آنفاً، ولا بدّ لخصم الشيعة الامامية من ان يوافقهم في هذه العقيدة التي لا تمسّ شيئاً من العقائد الاسلامية إذا تأمل وأنصف. (١)

حقيقة البداء في ضوء الكتاب والسنة

إذا عرفت هذه الأمور السبعة التي تشكل أساس مسألة «البداء» تقف على أنّ المراد من البداء ليس إلاّ تغيير المصير والمقدّر بالأعمال الصالحة أو الطالحة، فليس الانسان في مقابل التقدير مسير، بل هو- بعدد - محيّر في أن يغيّر التقدير بصالح أعماله، او بطالح أفعاله، وأنّ هذا (أي تمكّن الانسان من تغيير المصير بعمله) هو أيضاً جزء من تقديره سبحانه.

فبما أنّه سبحانه «كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ» (الرحمن - ٢٩) وبما أنّ مشيئته حاكمة على قدره.

وبما أنّ العبد مختار لا مسير، حرّاً لا مجبور، فله أن يغيّر مصيره و مقدّره بحسن فعله و يخرج نفسه من غداد الأتقياء و يدخلها في عداد السعداء كما أنّ له عكس ذلك .

وبما أنّ «الله لا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ» (الرعد - ١١) فإنّ الله سبحانه يغيّر قدر العبد بتغيير من العبد بحسن عمله أو سوء عمله، ولا يعدّ تغيير هذا القضاء الالهي بحسن الفعل، و تغيير القدر بسوء العمل، معارضاً لتقديره الأوّل سبحانه بل هو أيضاً جزء من

قدره وقضائه تعالى، و سننه فالله سبحانه إذا قدر لعبده شيئاً وقضى له بأمر لم يقدر ولم يقض على وجه القطع والحتم بحيث لا يتغير ولا يتبدل، بل قضاؤه، وقدره على وجه خاص، وهو أنّ القضاء والقدر يجريان على العبد ما لم يغير حاله و وضعه، فإذا غير حاله بحسن فعل أو سوء فعل تغير قدر الله في حقه، وحل مكان ذلك القدر قدر آخر، ومكان ذلك القضاء قضاء آخر، والجميع (من القدر السابق والقدر اللاحق قضاء وقدر لله لا غير).

وهذا هو «البداء» الذي تتبناه الامامية من مبدأ تاريخهم إلى هذا الوقت.

ولكي يقف القارئ على صدق هذا المقال ندرج في ما يأتي بعض النصوص من علمائهم:

نصوص علماء الامامية في مجال البداء

١ - قال الصدوق: في «باب الاعتقاد في البداء» أنّ اليهود قالوا: إنّ الله تبارك وتعالى قد فرغ من الأمر، قلنا بل هو تعالى «كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ» لا يشغله شأن عن شأن يحيي ويميت ويخلق ويرزق ويفعل ما يشاء، وقلنا: «يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُنْبِئُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (الرعد، ٣٩)(١).

٢ - قال الشيخ المفيد في شرح عقائد الصدوق: وقد يكون الشيء مكتوباً بشرط فيتغير الحال فيه، قال الله تعالى: «ثُمَّ قَضَىٰ

(١) عقائد الصدوق المطبوع في ذيل شرح الباب الحادي عشر ص ٧٣ ونقله أيضاً في هامش بحار الأنوار، ج ٤ ص ١٢٥ الطبعة الجديدة.

أَجَلًا وَآجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ» (الأنعام - ٢) فتبيّن أنّ الآجال على ضربين؛ ضرب منها مشروط يصحّ فيه الزيادة والنقصان، ألا ترى قوله تعالى: «وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ» (الفاطر - ١١) وقوله تعالى: «وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» (الاعراف - ٩٦) فبيّن أنّ آجالهم كانت مشرطة في الامتداد بالبز والانقطاع عن الفسوق، وقال تعالى فيما أخبر به عن نوح (عليه السلام) في خطابه لقومه: «اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا» إلى آخر الآيات (نوح - ١٠ - ١٢) فاشترط لهم في مدّ الأجل و سبوغ النعم، الاستغفار فلما لم يفعلوه قطع آجالهم و بتر أعمالهم، و استأصلهم بالعذاب، فالبداء من الله تعالى يختص ما كان مشرطاً في التقدير وليس هو الانتقال من عزيمة إلى عزيمة، ولا من تعقب الرأي، تعالى الله عما يقول المبطلون علواً كبيراً». (١)

٣ - قال المفيد رحمه الله أيضاً في كتابه «أوائل المقالات»: أقول في معنى البداء ما يقوله المسلمون بأجمعهم في النسخ وأمثاله من الإفقار بعد الإغناء، و الأمراض بعد الإعفاء، و الاماتة بعد الإحياء، و ما يذهب إليه أهل العدل خاصة، من الزيادة في الآجال و الارزاق و النقصان منها بالأعمال. (٢)

٤ - قال الشيخ الطوسي في العدة: البداء حقيقته في اللغة هو الظهور، و لذلك يقال: بدا لنا سور المدينة و بدالنا وجه الرأي، و

(١) شرح عقائد الصدوق باب معنى البداء ص ٢٥ و سوف يوافيك من الشيخ المفيد و ما وجه اطلاق البداء على الله سبحانه.

(٢) أوائل المقالات باب «القول في البداء و المشيئة» ص ٥٣.

قال الله تعالى: «وَبَدَأَ لَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا عَمِلُوا» (الجاثية - ٣٣) «وَبَدَأَ لَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا كَسَبُوا» (الزمر - ٥٠) ويراد بذلك كَلِمَةً: «ظهر» وقد يستعمل ذلك في العلم بالشيء بعد أن لم يكن حاصلًا، وكذلك في الظن، فأما إذا أُضيفت هذه اللفظة إلى الله تعالى ففنه ما يجوز إطلاقه عليه ومنه مالا يجوز، فأما ما يجوز من ذلك فهو ما أفاد النسخ بعينه، ويكون إطلاق ذلك عليه على ضرب من التوسع، وعلى هذا الوجه يُحمل جميع ما ورد عن الصادقين (عليهما السلام) من الأخبار المتضمنة لإضافة «البداء» إلى الله تعالى، دون مالا يجوز عليه من: حصول العلم بعد أن لم يكن، ويكون وجه إطلاق ذلك فيه تعالى التشبيه وهو: أنه إذا كان ما يدل على النسخ يظهر به للمكلفين ما لم يكن ظاهراً لهم، ويحصل لهم العلم به بعد أن لم يكن حاصلًا لهم، أُطلق على ذلك لفظ البداء» (١)

٥ - وقال الشيخ الطوسي أيضاً، في كتاب الغيبة: «أنه لا يمتنع أن يكون الله تعالى قد وُقِّت هذا الأمر (الحادثة المعينة) في الأوقات التي ذكرت فلما تجدد ما تجدد، تغيرت المصلحة واقتضت تأخيره إلى وقت آخر، وكذلك في ما بعد، ويكون الوقت الأول، وكل وقت يجوز أن يؤخر، مشروطاً بان لا يتجدد ما يقتضي المصلحة تأخيره، إلى أن يجيئ الوقت الذي لا يغيره شيء، فيكون محتوماً، وعلى هذا يُتأول ما روي في تأخير الأعمار عن أوقاتها والزيادة فيها عند الدعاء وصلوة الأرحام و

(١) عدة الاصول للشيخ الطوسي ج ٢ ص ٢٩، وكان يريد ان إطلاق البداء لله سبحانه

لأجل كون مورد البداء في أذهان الناس من قبيل ظهور ما خفي.

ما روي في تنقيص الأعمار عن أوقاتها إلى ما قبله عند فعل الظلم وقطع الرحم، وغير ذلك، وهو تعالى وإن كان عالماً بالأمرين، فلا يمتنع أن يكون أحدهما معلوماً بشرط، والآخر بلا شرط، وهذه الجملة لا خلاف فيها بين أهل العدل، وعلى هذا يُتأول أيضاً ما روي من أخبارنا المتضمنة للفظ البداء وبيّن أنّ معناها النسخ على ما يريده جميع أهل العدل فيما يجوز فيه النسخ أو تغيّر شروطها، إن كان طريقها الخبر عن الكائنات» (١).

هذا كلّه ممّا جاء في كتب علماء الشيعة الامامية القدامى وأما ما كتبه المتأخرون منهم فإليك نماذج منها:

٦ - قال السيد عبدالله الشيرازي: للبداء معان بعضها يجوز عليه و بعضها يمتنع وهو بالفتح والمد أكثر ما يطلق في اللغة على ظهور الشيء بعد خفائه وحصول العلم به بعد الجهل واتفقت الاقمة على امتناع ذلك على الله سبحانه إلاّ من لا يُعتدّ به، ومن نسب ذلك إلى الامامية فقد افتري عليهم كذباً، والامامية براء منه، وقد يُطلق على النسخ وعلى القضاء المجدّد وعلى مطلق الظهور وعلى غير ذلك من المعاني الآتية».

ثمّ استشهد على هذا بما ورد من أنّ الصدقة والدعاء يغيّران القضاء إلى غير ذلك ممّا روي في هذا المضمّار. (٢)

٧ - قال الامام شرف الدين في هذا المجال: وحاصل ما تقوله الشيعة هنا أنّ الله ينقص من المرض وقد يزيد فيه، وكذا الأجل

(١) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٢٦٢ - ٢٦٤ طبعة النجف.

(٢) مصابيح الأنوار، ج ١ ص ٣٣.

والصحة والمرض والسعادة والشقاء، والمحن والمصائب والايان والكفر وسائر الأشياء كما يقتضيه قوله تعالى «يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَ عِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ»، وهذا مذهب عمر بن الخطاب وابن مسعود وأبي وائل وقتادة وقد رواه جابر عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) وكان كثير من السلف الصالح يدعون ويتضرعون إلى الله تعالى أن يجعلهم سعداء لأشقياء، وقد تواتر ذلك عن أئمتنا في أدعيتهم المأثورة وورد في السنن الكثيرة، أن الصدقة على وجهها، وبرّ الوالدين، و اصطناع المعروف يحول الشقاء، سعادة ويزيد في العمر، وصح عن ابن عباس أنه قال: لا ينفع الحذر من القدر ولكن الله يححو بالبداء ما يشاء من القدر.

هذا هو البداء الذي تقول به الشيعة تجوزوا في إطلاق البداء عليه بعلاقة المشابهة، لأن الله عز وجل أجرى كثيراً من الأشياء التي ذكرناها على خلاف ما كان يظنه الناس فأوقعها مخالفة لما تقتضيه الامارات والدلائل، وكان مآل الأمور فيها مناقضاً لأوائلها، والله عز وجل هو العالم بمصيرها ومصير الأشياء كلها وعلمه بهذا كله قديم أزلي لكن لما كان تقديره لمصير الأمور يخالف تقديره لاوائلها. كان تقدير المصير أمراً يشبه «البداء» فاستعار له بعض سلفنا الصالح هذا اللفظ مجازاً أو كأن الحكمة قد اقتضت يومئذ هذا التجوز، وبهذا ردّ بعض أئمتنا قول اليهود: إن الله قدر في الأزل مقتضيات الأشياء، وفرغ الله من كل عمل اذا جرت الأشياء على مقتضياته، قال: عليه السلام: بأن لله عز وجل في كل يوم قضاءً مجدداً بحسب مصالح العباد لم يكن ظاهراً لهم وما بدا لله في شيء إلا كان في علمه الأزلي فالنزاع في هذه بيننا

وبين أهل السنة لفظي لأن ما ينكرونه من البداء الذي لا يجوز على الله عز وجل تبرأ الشيعة منه، وممن يقول به براءتها من الشرك بالله ومن المشركين وما يقوله الشيعة من البداء بالمعنى الذي ذكرناه يقول به عاقمة المسلمين، وهو مذهب عمر بن الخطاب وغيره كما سمعت و به جاء التنزيل «يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (الرعد - ٣٩) و «يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ» (الرحمن - ٢٩) أي كل وقت وحين يحدث أموراً و يجدد أحوالاً من إهلاك و إنجاء و حرمان و إعطاء، وغير ذلك كما روي عن رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وقد قيل له: ما ذلك الشأن؟ فقال: من شأنه سبحانه وتعالى أن يغفر ذنباً ويفرج كرباً ويرفع قوماً، و يضع آخرين.

هذا هو الذي تقول به الشيعة وتسميه بداءً، وغير الشيعة يقولون به، لكنهم لا يسمونه بداءً، فالنزاع في الحقيقة أنها هو في تسميته بهذا الاسم وعدم تسميته به، ولو عرف غير الشيعة أن الشيعة إنما تطلق عليه هذا الاسم مجازاً لا حقيقة، لتبين - حينئذ - لهم أنه لانزاع بيننا و بينهم حتى في اللفظ لأن باب المجاز واسع عند العرب إلى الغاية، ومع هذا كله فإن أصرر غيرنا على هذا النزاع اللفظي وأبى التجوز باطلاق البداء بما يشاء «وليتق الله ربّه» في أخيه المؤمن «ولا يبخس منه شيئاً» «وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْنُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ بَقِيَّةُ اللَّهِ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» (سورة هود - آية ٨٦ و ٨٧) (١)

٨ - وقال شيخنا العلامة آغا بزرك الطهراني في موسوعته القيمة «الذريعة إلى تصانيف الشيعة» عن البداء : «البداء معناه في اللغة ظهور رأى لم يكن، واستصواب شيء عُلِمَ بعد أن لم يُعَلَم؛ وهذا المعنى يحصل لعامة أفراد البشر، ولكنّه يستحيل على الله تعالى شأنه، لاستلزام بدو الرأى بشيء لم يكن الجهل به أولاً، أو العجز عنه وهو تعالى منزّه عنها، والامامية الذين ينزهون الله تعالى عن كثير مما يجوّزُه غيرهم من فرق الاسلام عليه تعالى ينزهونه عن الجهل والعجز بالطريق الأولى، فنسبة القول بالبداة بهذا المعنى إلى الامامية من البلخي في تفسيره كما في أول التبيان، بُهتان عظيم.

إنّ البداء الذي يعتقده الامامية هو بالمعنى الذي لا بدّ أن يعتقده كلّ من كان مسلماً في مقابل اليهود القائلين بأنّ الله تعالى قد فرغ من الأمر وانه لا يبدو منه شيء: «يَدُ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ» أو من تبع أقاويل اليهود زاعماً أنّه تعالى أوجد جميع الموجودات وأحدثها دفعة واحدة لكنّها متدرّجات في البروز والظهور لا في الوجود والحدوث فلا يوجد منه شيء إلا ما أوجد أولاً، (١) أو كان معتقداً بالعقول والنفوس الفلكية قائلاً: انه تعالى أوجد العقل الأول وهو معزول عن ملكه يتصرّف فيه سائر العقول، إذ لا بدّ لكلّ مسلم أن ينفي هذه المقالات و يعتقد بأنّه تعالى «كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ» (الرحمن- ٢٩) يعدم شيئاً و يحدث آخر، يميت شخصاً و يوجد آخر، يزيد و ينقص يقدّم و يؤخر، يحو ما كان و يثبت ما كان من الأمور التكوينية كما أنّه ينسخ ما

(١) وهذا هو ما أشار إليه الحسين بن فضل كما مرّ عليك في المقدمة الرابعة.

يشاء من الأحكام التكليفية ويرفعه ويثبت غيره من سائر الأحكام. بما أنّ البداء منه تعالى بإحداث ما لم يكن، وإظهار ما خفي من التكوينيات، وكذا نسخه في التكليفيات يجريان على ما اقتضته الحكمة الإلهية، وحسب ما أحاط به علمه من المصالح العاقبة في نحو شيء وإثبات شيء، وتغيير ما كان عليه أمرًا هو عليه تكوينًا أو تكليفًا، فلا يبدو منه تعالى إحداث وتغيير فيما قضى في علمه في اللوح المحفوظ بعدم التغيير وجرى عليه ذلك في تقديره الأزلي، ولا يظهر منه تعالى فيما قضى عليه خلاف ما هو عليه. والعلم بكون الشيء مما قضى عليه كذلك أو من غيره خاص بمحضته لا يطلع على غيبه أحد حتى أنبيأوه عليهم السلام إلا أن يصترح في الوحي إليهم بأنه من المقضي والمحتوم فهم يخبرون الأمة به كذلك كإخبارهم بظهور الحجّة عليه السلام وحدوث الصيحة في السماء والخسف بالبيداء قبل ظهوره.

في الآيات والأخبار المتكاثرة دلالات على ثبوت البداء منه تعالى بهذا المعنى الذي هو معتقد كل مسلم، ولا سيما ما ورد في قصص نوح وإبراهيم وموسى وشعيب وعيسى عليهم السلام ودعاء نبيّنا (صلى الله عليه وآله) على اليهودي، والأحاديث في أنّ الصدقة والدعاء يردان القضاء»(١).

قال العلامة الشيخ فضل الله الزنجاني في تعليقه على كتاب أوائل المقالات ما نصّه: «لفظ البداء يطلق على معنيين: الأول

(١) الذريعة إلى تصانيف الشيعة، ج ٣ ص ٥١ - ٥٣.

هو الظهور وهذا هو الأصل في هذه اللفظة من حيث الوضع اللغوي، والثاني هو الانتقال والتحوّل من عزم إلى عزم بمحصول العلم أو الظن بشيء بعد ما لم يكن حاصلًا والبداء بهذا المعنى، ممّا لا يجوز اطلاقه في حقّ الباري لاستلزامه حدوث العلم وتجّزده ممّا دلّت الأدلّة القاطعة على نفيه عنه تعالى بحيث تضاف إليه هذه اللفظة، فالمراد منه هو ظهور أمر غير مترقّب أو حدوث شيء لم يكن في الحسبان حدوثه ووقوعه.

وهذا المعنى يحصل كلّ ما ورد إطلاقه في القرآن الكريم، والذي سوّغ إطلاق لفظة البداء عليه بهذا المعنى هو السمعيّات من آيات الكتاب الكريم نحو قوله تعالى: «وبداهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون» وغيره من الآيات الكثيرة المروية بالطرق الصحيحة في كتب الفريقين حملوها على ما يفيد معنى النسخ ونظائره وجعلوه مثابة النسخ في الأمور التشريعيّة ممّا أطبق الكلّ على صحته وجوازه و بصير الخلاف كخلاف لفظي» (١).

وقال السيد حسين مكّي في كتابه: (وعقيدة الشيعة في الامام الصادق وسائر الأئمة)، الذي ألفه في نقد ما كتبه الشيخ الأزهري أبو زهره حول حياة الامام الصادق عليه السلام.

البداء لغة و عرفاً ظهور الشيء بعد خفائه أو ظهور ما لم يكن بالحسبان وهذا إنّما يتصوّر في حقّ المخلوقين الجاهلين الذين لم يحيطوا علماً بما كان وما سيكون وما هو كائن. وأمّا بالنسبة إلى الله تعالى

شأنه، فيستحيل في حقّه البداء بهذا المعنى، وأنما يكون البداء منه بمعنى أنّه تعالى يظهر لمن يشاء من خلقه ما كان قد أخفاه عنهم» (١)

فذلكة البحث

هذه نصوص علماء الامامية قديماً وحديثاً أتينا بها هنا ليقف القارئ على أنّ البداء عقيدة مشتركة بين المسلمين وإنما يستوحش منه من يستوحش لأجل عدم وقوفه على معناه، ولتصوّره أنّ المراد منه هو ظهور الأمر لله بعد الخفاء عليه. وقد عرفت إتفاق علمائنا تبعاً للقرآن والسنة على امتناع إطلاقه على الله سبحانه، وإنما المراد منه هو «تغيير المقدّر بالأعمال الصالحة أو الطالحة».

وأما وجه إطلاق لفظة «البداء» على هذا المفهوم فسيوافيك بيانه فيما بعد، غير أنه لا بد أن ننبه هنا إلى نكته وهي تعيين موضع البداء بهذا المعنى، فنقول:

إنّ البداء أنما يتصوّر في التقدير الموقوف، وأما التقدير القطعي المحتوم فلا يتصوّر فيه البداء، وتوضيح ذلك بما يلي:

إنّ الله سبحانه قضائين: قضاءً قطعياً، وقضاءً معلقاً.

فأما الأول، فلا يتطرق إليه البداء ولا يتغير أبداً،

وأما الثاني فهو الذي يتغير بالأعمال الصالحة، والأفعال الطالحة.

وقد صرح أئمتنا - في أحاديثهم - بهذا الأمر ونصوا على مثل

هذا التقسيم .

فقد سئل أبو جعفر الباقر (عليه السلام) عن ليلة القدر، فقال: تنزل فيها الملائكة والكتبّة إلى سماء الدنيا فيكتبون ما هو كائن في أمر السنة وما يصيب العباد فيها، قال: وأمر موقوف لله تعالى فيه المشيئة يقدم منه ما يشاء ويؤخر ما يشاء، وهو قوله: «يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ، وَيُثَبِّتُ، وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (١)

وعن أبي عبد الله الصادق (عليه السلام) في قوله: «ثم قضى أجلاً وأجلٌ مسمى عنده» قال: الأجل الذي غير مسمى موقوف يقدم منه ما شاء ويؤخر منه ما شاء وأما الأجل المسمى فهو الذي ينزل مما يريد أن يكون من ليلة القدر إلى مثلها من قابل، فذلك قول الله: «فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ» (٢)

وعن أبي عبد الله الصادق (عليه السلام) أيضاً في قوله: «ثم قضى أجلاً وأجلٌ مسمى عنده» قال: المسمى ما سمي لملك الموت في تلك الليلة وهو الذي قال الله: «إذا جاء أجلهم فلا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون» وهو الذي سمي لملك الموت في ليلة القدر، والآخر له فيه المشيئة إن شاء قدمه وإن شاء أخره (٣)

وعن حمران قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول الله: «ثم قضى أجلاً وأجلٌ مسمى عنده» (الأنعام - آية ٢) قال: فقال هما أجلان: أجل موقوف يصنع الله ما يشاء وأجل محتوم وفي رواية حمران عنه: أما الأجل الذي غير مسمى عنده فهو أجل موقوف يقدم فيه ما

(١) بحار الأنوار، ج ٤ ص ١٠٢ باب البدء الحديث ١٤ نقلًا عن أمالي الطوسي .

(٢) المصدر نفسه الحديث ٤٤ و ٤٥ ص ١١٦ .

يشاء، ويؤخر فيه ما يشاء، وأما الأجل المسمى هو الذي يسمّى في ليلة القدر»(١)

وعن الفضيل قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: من الأمور أمور محتومة جائية لا محالة، ومن الأمور أمور موقوفة عند الله يقدم منها ما يشاء ويمحو منها ما يشاء ويثبت منها ما يشاء، لم يطلع على ذلك أحداً - يعني الموقوفة - فأما ما جاءت به الرسل فهي كائنة لا يكذب نفسه ولا نبّيه ولا ملائكته. (٢)

وفي حديث قال الرضا (عليه السلام) لسليمان المروزي يا سليمان إنّ من الأمور أموراً موقوفة عند الله تبارك وتعالى، يقدم منها ما يشاء ويؤخر ما يشاء»(٣).

هذه بعض الأحاديث التي تصرّح بتقسيم المقدرات إلى نوعين موقوف (أي معلق على شرط) وحتمي غير معلق على شرط. وخلاصة القول: أنّ المراد من التقدير الحتمي ما لا يتبدل ولا يُغيّر ولو دُعِيَ بألف دعاء، فلا تغيّره الصدقة، ولا شيء من صالح الأعمال أو طالحها، فقد قضى سبحانه للشمس والقمر سيراً خاصاً وإلى أجل معين، كما قضى للنظام المادي عمراً محدداً وقدّر في حق كل إنسان بأنّه فان، إلى غير ذلك من السنن المستمرة الحاكمة على الكون والانسان.

والمراد من الثاني الأمور المقدرة على وجه التعليق فقدّر أنّ

(١) المصدر، ص ١١٦ - ١١٧ الحديث ٤٦.

(٢) المصدر، ص ١١٩ الحديث ٥٨.

(٣) المصدر، ص ٩٦ الحديث ٢.

المريض يموت في وقت كذا، إلا إذا تداوى أو أجريت له عملية جراحية، أو دعي له وتُصدّق عنه إلى غير ذلك من التقادير التي تتغير بإيجاد الشرائط والموانع والله سبحانه يعلم كلا التقديرين.

وله نظائر في التشريع الكلي، فإنه سبحانه قضى في حق المسرفين بأن مردّهم إلى النار، «وَأَنَّ مَرَدَّنَا إِلَى اللَّهِ، وَأَنَّ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ» (غافر- ٤٣)

غير أن هذا التقدير ليس تقديراً قطعياً غير قابل للتغيير بشهادة قوله سبحانه: «قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ» (الزمر- ٥٣)

والهدف من الجميع تقوية حرية الانسان وتفهمه بأن له الخيار في اختيار أي واحد من التقديرين.

مع أبي زهره في موقفه من البداء

إذا عرفت ذلك فهلتمّ معي الآن لنناقش ما كتبه الشيخ أبو زهره المصري الأزهرى، فإنه رحمه الله بعد أن طرح مسألة البداء من وجهة نظر الشيعة الامامية، ونقل كلمات بعض أعلامهم كالشيخ فضل الزنجاني علق عليه بكلمات، وها نحن نذكر مقالته وتعليقه في عدة نقاط، وتحت أرقام، فقد قال مايلي.

الف: انّ البداء بمعنى أن ينزل بالناس مالم يحتسبوا ويقدروا كالغنى بعد الفقر، والمرض بعد العافية فهذا موضع اتفاق بين الشيعة والسنّة، ولكنهم يقولون: من البداء الزيادة في الآجال، والأرزاق والنقصان منها بالأعمال، ولا شك انّ الزيادة في الآجال إن أريد

بالزيادة ما قدره الله تعالى في علمه الأزلي، والزيادة عما قدر، فذلك يقتضي تغيير علم الله، وإن أريد الزيادة عما يتوقعه الناس فذلك مما ينطبق عليه قول الله تعالى: «وَبَدَأَ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ» (الزمر-٤٨).

وعلى ذلك نقول: إن كان البدء في ما يحتسبه الناس و يقدرونه فيجئ الأمر على خلاف ما توقعوا فإن ذلك موضع إجماع، و إن كان البدء هو التغيير في المقدور فذلك ما لم يقله أحد من أهل السنة لأنه تغيير لعلمه وذلك لا يجوز (١)

التغيير في التقدير لا يلزم التغيير في العلم

ولا يخفى ما في كلامه هذا من الضعف وذلك:

أولاً: فلأن ما يدعيه الشيعة الامامية من زيادة الآجال والأرزاق والنقصان منها بالأعمال لا يتفردون به، بل هو مما رواه أهل السنة في جوامعهم الحديثية، فلاحظ الأحاديث المرقمة، التي مرّت.

ومن العجيب: أن يغفل الأستاذ أبو زهره عن ما رواه أئمة الحديث في هذا المجال.

وثانياً: أنّ الزيادة في الآجال والأرزاق، وإن كانت توجب التغيير في التقدير لكتها لا توجب التغيير في علم الله سبحانه، و منشأ الخلط بين الأمرين هو: جعل تقديره سبحانه نفس علمه تعالى، و

(١) الامام الصادق لأبي زهرة، ص ٢٣٨ - ٢٣٩.

توهم أنّ التغيير في الأول يوجب التغيير في الثاني.
 وفيه مضافاً إلى أنّ التقدير غير العلم الأزلي (كما سيوافيك) (١)
 أنّ تغيير التقدير الأول بالعمل ممّا لا إشكال فيه. وذلك لأنّ الله
 قضائين وتقديرين، ولكلّ واحد منها شروط ومقتضيات.
 فالعبد الفارغ من الدعاء والعمل الصالح التارك لهما قدر له
 قصر العمر، وقلة الرزق، و .
 والعبد المقبل على الدعاء والعمل الصالح كتب عليه طول العمر
 وسعة الرزق، وكلا التقديرين تقدير من الله سبحانه.
 فلو كان الرجل في ابان شبابه غير متفرّغ للدعاء والعمل الصالح
 فهو داخل تحت التقدير الأول بشرط أن يبقى على هذه الحال، فقد
 قدر في حقه قصر الأجل ونقصان الأرزاق بشرط البقاء على تلك
 الحالة.
 ولكنته إذا تحوّل إلى حالة أخرى في أخريات حياته وأقبل
 على الدعاء والعمل الصالح انقلب التقدير الأول الى خلافه وضده،
 فيكتب في حقه الزيادة في الأجل والرزق، وغيرهما.
 نعم هو سبحانه يعلم من الأزل أنّ أيّ عبد يختار أيّ واحد
 من التقديرين طول حياته، أو أنّ أيّ عبد ينتقل من تقدير إلى تقدير
 آخر، فليس هاهنا تقدير واحد، وقضاء فارد، لا ينفك عنه الانسان
 ولا مناص له منه، وإن كان هناك علم واحد أزلي غير متغير.

(١) حيث سترى أنّ التقدير، غير علمه الأزلي، وهذا من أهم ما غفل عنه الكتاب

وزان التقديرين وزان الأجلين

وهذا مثل قوله سبحانه: «هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ» (الأنعام - ٢)

والمراد من الأجل الأول هو القابلية الطبيعية لأفراد النوع الانساني، والعمر الطبيعي لنوع الانسان.

وأما الأجل المسمى فهو الأجل القطعي الذي لا يتجاوزه الفرد، وإليه يشير سبحانه بقوله: «فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ» (النحل - ٦١)

نعم الأجل المسمى كثيراً ما ينقص عن الأجل المطلق فلو جعلنا مقدار الأجل المطلق لطبيعة الانسان مائة وعشرين سنة فقلما يتفق أن يبلغ الانسان إلى ذلك الحد من العمر، فإن هناك موانع وعراقيل تمنعه - في العادة - من الوصول إليه.

نعم قلما يزيد هذا الأجل على الأجل المطلق إذا توقرت لذلك مقتضيات وقابليات خارجة عن المتعارف تؤثر في طول العمر وامتداده.

وعلى كل فكما أن وجود الأجلين لا يوجب تغييراً في علم الله سبحانه فهكذا وجود التقديرين.

وتغيير التقدير الأول بالتقدير الثاني مثل تغيير الأجل المطلق بالأجل المسمى في ناحيتي الزيادة والنقصان، بل لا معنى للأجلين إلا التقديرين.

ثم إن المراد من تغيير المقدر هو تغيير المكتوب في لوح المحو

والاثبات فإنَّ الله سبحانه لوحين:

الأول: اللوح المحفوظ والذي لا يتطرق إليه التغيير، وقد أشار إليه سبحانه بقوله: «مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي

كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ» (الحديد - ٢٢)

الثاني: لوح المحو والاثبات فيكتب فيه التقدير الأول وهو وإن كان بظاهره مطلقاً وظاهراً في الاستمرار إلا أنه مشروط بشروط، فإذا تغيرت الشروط إنتهى أمر التقدير الأول، وحان وقت التقدير الثاني، وإلى هذا اللوح أشار سبحانه بقوله: «يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (الرعد - ٣٩)

ومثل هذا التغير في التقدير لا يمتس العلم الإلهي الأزلي أبداً.

والعجب أنَّ الشيخ أبا زهره قد استشهد على ما نسبه وعزاه إلى الشيعة الامامية من «أنَّ المراد من البداء هو تغيير ما قدر الله سبحانه و أنَّ تغيير التقدير مساوق لتغيير علم الله الأزلي بروايات سنذكرها في القسم الثاني من هذه الرسالة اعني البداء في مجال الاثبات، و سنوضح عدم صلتها بتغيير علمه سبحانه.

* * *

باء: ثمَّ أنه استشهد بما ورد عن الامام الصادق (عليه السلام) أنه قال في حق ولده إسماعيل: كان القتل قد كتب على إسماعيل مرتين فسألت الله في دفعه عنه فدفعه، وقد يكون الشيء مكتوباً بشرط فيتغير الحال فيه، قال الله تعالى: «ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا، وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ» (الأنعام - ٢)

ثمَّ قال: أنَّ هذا الخبر المنسوب إلى أبي عبدالله الصادق صريح في

تغيير المقدّر الذي قدره الله سبحانه وتعالى (١).

نعم: أنّ الخبر صريح في تغيير المقدّر، ولكنّه ليس كلّ تغيير في المقدّر تغيير في علمه الأزلي لما عرفت من وجود اللوحين لله سبحانه حسباً نطق به الكتاب العزيز...

وإن شئت قلت: أنّ التقدير غير علمه الذاتي فالتقدير فعله سبحانه الخارج عن ذاته وعلمه سبحانه نفس ذاته، فكيف يكونان شيئاً واحداً وقد عرفت أنّ هناك تقديرين، ولكلّ تقدير شروط ومقتضيات.

فربّما يكون الانسان داخلاً تحت التقدير الأوّل إبتان حياته، ولكنّه سوف يتغيّر هذا التقدير بتغيير أفعاله، ويدخل تحت التقدير الثاني كما أنّ الجالس في ظل جدار مشرف على الانهيار له تقديران. فلو بقي جالساً تحت ذلك الجدار كتب عليه الموت عند انهياره. ولو قام وابتعد عنه كتب عليه النجاة من الموت ولذلك عند ما تحوّل عليّ عليه السلام عن ظل الجدار المنهار إلى جدار آخر واعترض عليه أحد ممّن لا علم له بحقيقة التقدير قائلاً: أتفرّ من قضاء الله، قال عليه السلام: «افرّ من قضاء الله إلى قدر الله» (٢).

وبذلك يظهر أنّ ما نقله من الأخبار مستشهداً بها على أنّ الامامية يريدون من البدء التغيير في التقدير صحيح، غير أنّ ما استنتجه من أنّ التغيير في التقدير يستلزم التغيير في علمه تعالى غير

(١) الامام الصادق ص ٢٣٩.

(٢) كتاب التوحيد للصادق ص ٣٦٩.

صحيح.

ولا نطيل البحث بنقل هذه الأخبار والروايات غير أنّ الكاتب يعيد كلامه إذ يقول:

وفي الحق أنّ البداء إذا كان للخلق كذلك بأن يقع مالم يحتسبوا فذلك ليس فيه ما يمسّ العقيدة الاسلاميّة اذ لا يمسّ علم الله تعالى، وإن كان معنى البداء بالنسبة لله سبحانه وتعالى فإنّ ذلك يقتضي تغيير علم الله تعالى ولا شك أنّ ذلك نقص في علمه، وأننا نبادر فننفي عن الامام الصادق رضي الله عنه كلّ رواية تؤدّي إلى أنّ البداء معناه تغيير علم الله تعالى، لأنّ ذلك يؤدّي إلى نقص علمه تعالى الله عن ذلك علوّاً كبيراً. (١)

وقد ظهر ممّا ذكرناه أنّ ما زعمه حقّاً ليس بحقّ، وأنّ البداء بكلام المعنيين لا غبار عليه ولا مانع منه.

فكما أنّ البداء بمعنى أن يقع مالم يحتسبه الناس ليس فيه ما يمسّ العقيدة الاسلاميّة، فهكذا البداء بمعنى تغيير التقدير والمصير بالأعمال الصالحة.

غير أنّ الكاتب لم يفرّق بين تغيير التقدير، والتغيير في العلم الأزلي الذاتي (وبالاحرى لم يفرق بين التقدير الالهي والعلم الالهي) فالتغيير في الأوّل لا يستلزم التغيير في الثاني فإنّ التقدير فعله سبحانه، وليس علمه الذاتي، وإن كان يتعلق به العلم. فتغيير المعلوم (أي المقدّر) لا يستلزم تغيير العلم، فالعالم بجوهره و

عرضه متغيّر متبدّل، وبهذا الوصف نفسه معلوم لله سبحانه، فوجود التغيّر في المعلوم لا يستلزم التغيّر في العلم.

وإن شئت قلت: إنّ التقدير لا يتجاوز عن كونه مكتوباً في لوح من الألواح التي لا يعلم حقيقتها إلا الله سبحانه.

فحدوث التغيّر في اللوح لا يستلزم التغير في العلم لأنّه سبحانه كما هو عارف بالتقدير الأوّل كذلك عارف من الأزل بأنه سيبتدل هذا التقدير بتقدير آخر.

وربّما يكون التقدير من الصفات القائمة بنفس الأشياء الخارجيّة. قال الله سبحانه: «بَارِكْ فِيهَا، وَقَدَّرْ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ» (فصلت - ١٠)

وقال سبحانه أيضاً: «الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى، وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى» (الأعلى - ٢ - ٣)

وعلى الجملة فالتقدير والقضاء لا يخرج عن كونه تقديرًا في الألواح، أو تقديرًا قائمًا بالأشياء (أي أنّ الأشياء مخلوقة ومصنوعة بمقادير، ومقاييس خاصّة) والكلّ ليس داخلاً في ذاته سبحانه وتعالى.

تغيير التقدير لا يستلزم تغيير الارادة

جيم: ومما ذكرناه يظهر وهن ما كتبه الشيخ المذكور معترضاً على الامامية حيث قال:

إنّ البداء بمعنى التغير في المقدّر أي أنّ الله سبحانه وتعالى يقدر و يعلم ثمّ ينسخ ما قدر وعلم بأمر كوفيّ آخر، وبذلك تتغيّر إرادة الله

سبحانه وتعالى، وتغيير إرادة الله عندهم جائز لأن إرادة الله تعالى تنجزية حادثة وليست أزلية قديمة، ولكن علم الله أزلي يعلم الأشياء قبل وجودها، ويعلم ما كان وما سيكون، وما يمكن أن يكون، وإذا كان علم الله أزلياً فإنه بلا ريب يتنافى مع التغيير في الكون لأمر يبدو له سبحانه. (١)

لقد ظهر وهن هذا الكلام مما ذكرناه سابقاً إذ فيه:
أولاً: أن تفسير التقدير بالإرادة غلط كتفسير التقدير بالعلم الأزلي، كما أوضحناه سابقاً، إذ التقدير فعله، وهو يتحقق إقماً بالكتابة في الألواح أو بخلق المخلوق بمقادير ومقاييس معينة ينهي عمره عند بلوغه إلى تلك الأقدار.

وثانياً: أن ما نسبته إلى الامامية بأن إرادة الله عندهم تنجزية حادثة، وليس أزلية قديمة كذب من أساسه.
 فالامامية بين من يقول بكون الإرادة من الصفات الذاتية ويفسرها بعلمه بالأصلح، وقد عرفت أن طروء التغيير في التقدير لا يستلزم التغيير في العلم.

وبين من يرى الإرادة من صفات فعله بمعنى اليجاد والاحداث وانها تنتزع من نفس فعله كما تنتزع الرازقية والخالقية من خلقه و رزقه.

وتغيير الإرادة بهذا المعنى لا يستلزم إشكالاً أبداً.
 وعلى كل حال فمن قال بكون الإرادة صفة للذات فسرها

بالعلم، فهما في القدم وعدم طرؤ التغيير عليهما سواء.
ومن جعله من صفات الفعل فطرؤ التغيير عليه لا إشكال فيه
لأنّ الفعل ملازم للحركة والتغيير.
وثالثاً: أنّ تغيير التقدير لا يلازم تغيير الإرادة إذا جعلناها من
صفات ذاته ولا تغيير العلم حسبها أو وضعها.

البدء من مقولة النسخ في التشريع

دال: ثمّ أنّ من الكلمات الدارجة بين الشيعة الامامية في
توضيح البدء في التكوين: هو قياس البدء بالنسخ في الأحكام حيث
قالوا: «أنّ البدء بنسخ في الكونيات كالنسخ في الأحكام».
وقد استثقله الكاتب المذكور حيث قال: «لا يصحّ أن يقاس تغير
ما قدره الله في الكون لأمر بدا له سبحانه، على نسخ الأحكام
أو المعجزات فإنّ الله سبحانه وتعالى قدر في علمه الأزلي لكلّ حكم
ميقاتاً وزماناً معلوماً، فاذا انتهى زمانه حلّ محلّه حكم آخر بأمره
ونهيته سبحانه، فليس فيه تغيير لعلمه الأزلي، وكذلك قدر الآيات
والمعجزات وجعل معجزة زمنها في تقديره سبحانه فتغيير المعجزات لا
يقتضي تغيير علم الله تعالى لأنّ كلّ شيء منها كان عند الله
بمقدار» (١)

ولا يخفى أنّ ما ذكره الشيخ من التفريق غير فارق فإنّ الحكم
التشريعي المطلق وإن كان، ظاهراً في الاستدامة إلى يوم القيامة لكنّه


محدود في نفس الأمر إلى ميقات وزمان معلوم، فهكذا التقدير فإنه ظاهر في الاستدامة، ولكنه محدود واقعاً إلى ميقات وزمان معلوم وهو الزمان الذي يتغير فيه وضع العبد حسب أفعاله وأعماله، ويحلّ التقدير الثاني محلّ التقدير الأوّل.

فكما أنّ لكلّ حكيم ميقاتاً وزماناً معلوماً في علمه الأزلي فكذلك لكلّ تقدير ميقاتاً وزماناً معلوماً في علمه فإذا انتهى زمانه حلّ محله تقدير آخر بأمره سبحانه، والتفريق بين التشريع والتكوين بالتجويز في الأوّل دون الثاني تفريق بلا فارق.

وعلى الجملة يعود خلط الشيخ أبي زهرة في بحثه عن البداء إلى النقاط التالية:

- ١ - تصوّر أنّ التقدير هو نفس علمه الأزلي، فكما لا يجوز طرؤه التغيير على الثاني لا يجوز طرؤه على الأوّل وقد ثبت أنّها متغيران.
- ٢ - تصوّر أنّ التقدير عين إرادته سبحانه فيتحدّ حكمه مع حكمها في امتناع طرؤه التقدير وقد ثبت أنّ الإرادة التي تعدّ من الصفات الذاتية يستحيل إتصاف الذات بها بالمعنى الحقيقي منها الذي لا ينفك عن التجدد والحدوث، ولأجل ذلك يجب أنّ تُفسّر الإرادة على هذا القول بمعنى العلم بالأصلح فيتحدّ حكمها مع العلم. وإن جعلت من صفات الفعل فلا إشكال في طرؤه الحدوث عليها.
- ٣ - تصوّر أنّ لله سبحانه تقديراً واحداً مع أنّ القائل بالبداء يجعل لله سبحانه تقديرين ووزانها كوزان الاجلين
- ٤ - يتصوّر أنّه يجوز أن يكون لكلّ زمن حكم ولا يجوز أن يكون لكلّ زمن تقدير ونحن نعتذر عن الكاتب الكبير الشيخ أبي زهره

لزلّاته بأنّه لم يدرس عقيدة الامامية دراسة شاملة، وإنّما راجع في ذلك بعض الكتب ومن المعلوم أنّ الكتاب لا يقوم مقام الدراسة عند العلماء والحضور في صفوفهم، وأنديتهم العلميّة.
رحم الله الماضين من علمائنا وحفظ الله الباقيين.



الفصل الثاني

البداء في مجال الإثبات

في هذا الفصل

- * البداء في مجال الاثبات
- * إخبارات غيبية في القرآن والحديث، لم تتحقق
- * تبيين الحال في هذه الاخبار الغيبية
- * أسئلة وأجوبتها
- * السؤال الأول: كيف ننسب البداء إلى الله تعالى؟
- * السؤال الثاني: على ماذا يعول النبي أو الامام في خبره الأول؟
- * السؤال الثالث: كيف يخبر النبي بصورة القطع مع احتمال البداء؟
- * السؤال الرابع: اليس في اخبار النبي بشيء مع عدم تحققه وصمة التقول بالخلاف؟
- * السؤال الخامس: ما هو الميزان في الأمور المحتومة والموقوفة
- * السؤال السادس: ماذا يترتب على الاخبار التي يقع فيها البداء من الآثار؟
- * السؤال السابع: كيف يحصل الاطمئنان للناس بخبر مع احتمال البداء فيه؟
- * السؤال الثامن: ما الفرق بين الاخبار التي وقع فيها البداء وخبر الصادق في ابنه إسماعيل.
- * السؤال التاسع: ما معنى قول الصادق عليه السلام كان هذا الأمر فيّ فأخّره الله
- * السؤال العاشر: كيف أخبر الامام علي بحصول الرخاء مع عدم تحققه
- * خاتمة المطاف.

البداء في مجال الاثبات

ما بيّنناه لك كان عبارة عن حقيقة مفهوم «البداء» في عالم البداء، ولا تتبنّى الشيعة الامامية إلا هذا المعنى، وما جاء في كلمات الأئمة منصرف إلى ما أوضحناه في الفصل السابق.

نعم هاهنا مسألة أخرى لها صلة بمسألة «البداء» وليست نفس تلك المسألة، وإنما يقوم حلّها، وتوضيح حالها على القول بالبداء.

وهذه المسألة عبارة عن تفسير بعض الملاحم والمغيبات التي وردت في لسان الأنبياء والأئمة، وأخبروا عن وقوعها ومع ذلك لم يتحقّق الوقوع (وإن دلت القرائن على صدق مقالهم في ظرف الإخبار).

وهذه الاخبار وإن كانت لا تتجاوز عدد الاصابع إلا أنّها موجودة في الكتاب والسنة وعلى الفريقين السنة والشيعة تبين حالها، وأنّه كيف يجوز للنبي والوصي الإخبار بالشيء مع عدم وقوعه في المستقبل وتلك المشكلة يجب على كلا الفريقين حلّها، ولا يختص ذلك بالشيعة الامامية.

نعم قد قامت الامامية بحلّها وتوضيح حالها عن طريق مسألة «البداء» التي حررناها، وخرجنا عنها بالكمال والتمام، فلوم يرتض

السنة هذا الحلّ، فيجب عليهم أن يقوموا بتوضيح حالها عن طريق آخر.

والغرض من هذا التفصيل هو أنه يجب تفكيك القول بالبدء عن هذه المسألة المبتنية على «البدء» عند الشيعة الامامية، فحقيقته - بالمعنى الذي تعرّف عليه - لا يختلف فيها إثنان، ولا يخالفها أحد ممن يعتقد بالكتاب والسنة.

وأما المسألة الثانية وهي علاج الاخبار بالمغيبات من جانب الأنبياء مع عدم تحقّقه، فيلزم على كل مسلم يعتقد بالكتاب والسنة، تحليلها، وتفسيرها على وجه يناسب عصمة النبي، وصيائمه عن الكذب والخطأ، فالشيعة الامامية تبعاً لأئمّتهم تعالج تلك الاخبار عن طريق القول بالبدء، فان كان عند إخواننا أهل السنة حلّ آخر فنحن مستعدون للاستماع والتدبر في مقالهم.

إذا عرفت هذا، فهلمّ نستوضح حال تلك الأخبار على الوجه الكلي أولاً ثم نشير إلى كلّ واحد واحد منها بنحو خاص.

أما توضيح هذه الاخبار على الوجه الكلي فنقول:

الأول: انّ الله سبحانه أخبر - في كتابه العزيز - عن ذبح إسماعيل على يدي أبيه إبراهيم كما يقول سبحانه: «فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ. فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ: يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ، فَانظُرْ مَاذَا تَرَى؟ قَالَ: يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ

الصّابرين» (الصفات - ١٠٢ - ١٠٣).

فقد رأى إبراهيم في المنام أنه يذبح ولده إسماعيل «ورؤيا

الأنبياء وحي» كما في الدر المنثور (١) ولذلك فهي رؤيا صادقة، تحكي عن حقيقة ثابتة، وواقعية مسلمة، وهو أمر الله لابراهيم بذبح ولده أولاً، وتحقق ذلك في عالم الوجود ثانياً، وكأن قوله سبحانه: «إني أرى، في المنام أني أذبحك» يكشف عن أمرين:

١ - الأمر بذبح الولد وهو أمر تشريعي .

٢ - الحكاية عن تحقق ذلك في الواقع الخارجي .

فقد أخبر ابراهيم (عليه السلام) بذلك، بطريق من طرق الوحي وأخبر هو ولده بذلك، ومع ذلك كله لم يتحقق، ونسخ نسخاً تشريعياً، كما لم يتحقق ذبح ابراهيم لاسماعيل في الخارج فكان نسخاً تكوينياً.

ويحكي عن كلا الأمرين قوله سبحانه: «وَقَدَّيْنَاهُ بِذِيحٍ عَظِيمٍ»

(الصافات - ١٠٨).

وعلى ذلك فيجب حل هذه المشكلة على كل من يعتقد بالكتاب والسنة، لأنه ينطرح في ذهن الانسان المسلم أنه كيف يجوز أن يخبر النبي بشيء من الملاحم، والمغيبات ثم لا يتحقق ولا يختص حل ذلك بطائفة من الطوائف الاسلامية دون أخرى.

الثاني: ما جاء في قصة «يونس» مع قومه حيث قال سبحانه:

«فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْبَةٌ آمَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمٌ يُونُسَ لَمَّا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ

عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ» (يونس - ٩٨)

فعن جماعة من المفسرين أنّ قوم يونس كانوا بأرض نينوى من أرض «الموصل» وكان يدعوهم إلى الاسلام فأبوا، فأخبرهم أنّ العذاب مصحبهم إلى ثلاث إن لم يتوبوا (١) ولكن العذاب لم يأتهم ولكن يطرح هنا نفس السؤال السابق فيجب حلّه على ضوء الكتاب والسنة.

الثالث: ما جاء في قصة «موسى بن عمران» عليه السلام وقومه، حيث واعدهم أول الأمر أن يغيب عنهم ثلاثين ليلة، ولكنه أضيف إليه عشر ليالٍ آخر، إذ قال سبحانه عن ذلك «وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ فَتَمَّ مِيقَاتِ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ» (الأعراف - ١٤٢).

و كان موسى^١ قد أخبرهم بأنه سيغيب عنهم ثلاثين ليلة كما عن ابن عباس حيث قال: أنّ موسى قال لقومه: أنّ ربّي وعدني ثلاثين ليلة أن ألقاه، وأخلفت هارون فيكم فلما فصل موسى^١ إلى ربّه زاده الله عشراً فكانت فتنتهم في العشر التي زاده الله» (٢)

هذه جملة الاخبار التي أخبر بها أنبياء الله ولم تتحقق بعد، فيطرح في الجميع نفس السؤال السابق، وإليك في ما يأتي ما ورد من نفس تلك الاخبار في الأحاديث الاسلامية.

الرابع: ما ورد عن الامام الصادق (عليه السلام) من أنّه قال:

(١) مجمع البيان، ج ٣ ص ١٣٥.

(٢) تفسير الدر المنثور، ج ٣ ص ١١٥.

«إن عيسى روح الله مرّ بقوم مُجْلِبِينَ، فقال: ما هؤلاء؟ قيل: يا روح الله إن فلانه بنت فلانه تُهدى إلى فلان بن فلان في ليلتها هذه. قال: يجلبون اليوم، ويبكون غداً، فقال قائل منهم: ولم يا رسول الله؟ قال: لأنّ صاحبتهم ميتة في ليلتها هذه، فقال القائلون بمقالته: صدق الله وصدق رسوله، وقال أهل النفاق: ما أقرب غداً، فلما أصبحوا جاؤوا فوجدوها على حالها لم يحدث بها شيء فقالوا: يا روح الله إن التي أخبرتنا أمس أنّها ميتة لم تمت! فقال عيسى على نبينا وآله وعليه السلام: يفعل الله ما يشاء فاذهبوا بنا إليها فذهبوا يتسابقون حتى قرعوا الباب فخرج زوجها فقال له عيسى (عليه السلام): إستان لي على صاحبتك، قال: فدخل عليها فأخبرها أنّ روح الله وكلمته بالباب مع عدة، قال فتخذرت فدخل عليها، فقال لها: ما صنعت ليلتك هذه؟ قالت: لم أصنع شيئاً إلاّ وقد كنتُ أصنعه في ما مضى أنّه كان يعترينا سائل في كلّ ليلة جمعة فننيله ما يقوته إلى مثلها، وانه جاعني في ليلتي هذه وأنا مشغولة بأمرى وأهلي في مشاغل فهتف فلم يجبه أحد ثم هتف فلم يُجب حتى هتف مراراً فلما سمعت مقالته قتت متنكرة حتى نلتها كما كتنا نيله فقال لها: تنخي عن مجلسك فاذا تحت ثيابها أفعى مثل جذعة عاض على ذنبه فقال (عليه السلام): بما صنعتِ صُرفَ عنك هذا(١) فينطرح هنا نفس السؤال السابق والجواب عن الجميع واحد كما سيوافيك تفصيله.

الخامس: جاء ملك الموت إلى داود عليه السلام وأخبره بأن الشاب الجالس عنده سيقضي بعد سبعة أيام فرحمه داود، ثم مضت الأيام السبعة ولم يمت الشاب فجاء ملك الموت وقال لداود: يا داود إن الله تعالى رحمه برحمتك له فأخّر في أجله ثلاثين سنة» (١)

السادس: عرض الله عزوجل على آدم أسماء الأنبياء قال: وأعمارهم قال: فتر بآدم إسم داود النبي فاذا عمره في العالم أربعون سنة، فقال آدم: يا رب ما أقلّ عمر داود وما أكثر عمري، يا رب إن انازدت داود من عمري ثلاثين سنة أثبت ذلك له، قال تعالى: نعم يا آدم، قال فأتى قد زدته من عمري ثلاثين سنة... فأثبت الله عزوجل لداود في عمره ثلاثين سنة» (٢)

السابع: أخبر الله نبياً من أنبيائه عن طريق الوحي بان يخبر ملكاً بأنه تعالى متوقّيه إلى كذا وكذا فأخبره بذلك، ولما دعا الله الملك قائلاً: يا رب أجلني حتى يشب طفلي وأقضي أمري فأوحى الله عزوجل إلى ذلك النبي ان: ائت فلان الملك فاعلمه أنّي قد أنسيت (أى أخرت) أجله وزدت في عمره خمسة عشرة سنة» (٣).

الثامن: مّريهودي بالنبي (صلى الله عليه وآله) فقال: السام عليك، فقال النبي له: وعليك، فقال أصحابه: إنّنا سلّم عليك بالموت فقال: الموت عليك؟ فقال النبي (صلى الله عليه وآله) وكذلك رددت ثم قال (صلى الله عليه وآله) لأصحابه أنّ

(١ و٢ و٣) بحار الأنوار، ج ٤ ص ١١٢ وص ١٠٢، وص ٩٥ والأحاديث هذه مذكورة

بتفصيلها في المصدر المذكور فراجع.

هذا اليهودي يعصّه أسود في قفاه فيقتله، قال: فذهب اليهودي، فاحتطب حطبا كثيراً فاحتمله ثم لم يلبث ان انصرف فقال له رسول الله (صلى الله عليه وآله) ضعه، فوضع الحطب فاذا أسود في جوف الحطب عاض على عود، فقال (صلى الله عليه وآله) يا يهودي ما عملت اليوم؟ قال: ما عملت عملاً إلا حطبي هذا حملته فجئت به، وكان معي كعكتان فأكلت واحدة وتصدقت بواحدة على مسكين. فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): بها دفع الله عنه (وقال: ان الصدقة تدفع ميتة السوء عن الانسان) (١).

التاسع: عن عمرو بن الحمق قال: دخلت على أمير المؤمنين (عليه السلام) حين ضرب على قرنه فقال لي: يا عمرو إني مفارقكم ثم قال: سنة السبعين فيها بلاء - قالها ثلاثاً - فقلت: فهل بعد البلاء رخاء؟ فلم يجبني وأغمي عليه فبكت أم كلثوم فأفاق فقال: يا أم كلثوم لا تؤذيني فإنك لو قد ترين ما أرى لم تبكي، إن الملائكة في السماوات السبع بعضهم خلف بعض، والنبيون خلفهم، وهذا محمد (صلى الله عليه وآله) يقول انطلق يا علي فما أمامك خير لك مما أنت فيه، فقلت: بأبي أنت وأمي قلت إلى السبعين بلاء، فهل بعد السبعين رخاء قال: نعم يا عمرو أنت بعد البلاء رخاء (ويحوا الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب) (٢)

•••

(١) بحار الأنوار، ج ٤ ص ١٢١.

(٢) بحار الأنوار، ج ٤ ص ١١٨.

تبيين الحال في هذه الاخبار الغيبية

لاشك ان بعض هذه الملاحم أوكلها قد صدرت من الأنبياء العظام وبالأخص ما ورد في الكتاب العزيز فعندئذ ينطرح هنا سؤالان هما:

الأول: لماذا لم تقع هذه الاخبار في الخارج؟

الثاني: كيف وقف النبي على هذه الاخبار مع عدم وقوعها. وعبارة أخرى: كيف وقف على جانب من القضية ولم يقف على الجانب الآخر منها؟
فنقول:

أما الأول فقد ورد في تفسير هذه الماثورات ان عدم الوقوع إنما هو لأجل فقد الشرط، أو لوجود المانع عن تأثير المقتضي. وإن شئت قلت: ان العمل الصالح كالتوبة لقوم يونس، والصدقة في قصة المسيح والنبي الأكرم صلوات الله عليهما قد غير التقدير، فصار صالح الأعمال معترفاً للمقدر، وهذا بنفسه نفس البداء الذي قد شيدنا برهانه.
هذا عن السؤال الأول.

وأما السؤال الثاني فخلاصة الجواب عنه: ان الله تبارك وتعالى لوحي: الأول اللوح المحفوظ، فهو اللوح الذي لا تغير لما كتب فيه، ولا تبديل لما قدر فيه وهو مطابق لعلم الله تعالى.

الثاني: لوح المحو والاثبات فيكتب فيه شيء حسب وجود مقتضيه، ولكنه لا يلبث أن يحى لفقدان شرطه أو وجود مانعه،

مثلاً: يكتب في هذا اللوح مقدار عمر زيد وانه خمسون سنة، ومعناه انّ المقتضي لعمره إلى ذلك الحين موجود. ومع ذلك فليس ذلك (اي المقتضي) علة تامّة لذلك الحد من العمر، بل جزء علة، أو علة ناقصة ومقتض له، فيجوز فيه التبدل والتغير بالزيادة والنقيصة فاذا وصل الرحم يتغير التقدير الأول، ويتبدل إلى ستين كما أنه إذا قطع الرحم يتبدل الخمسون إلى الأربعين، فصالح الأعمال وطالحها مؤثرة في تغيير التقدير الأول بالزيادة والنقيصة.

وليس هذا (اي الحكم حسب المقتضي) أمراً بدعاً بل له نظائر في الحياة، فالطبيب الحاذق إذا اطلع على مزاج شخص يقدر عمره ستين سنة لكن هذا التقدير يتغير بالأعمال الصحيحة وضدها، فلو قام الشخص بالرياضة البدنية ربّما زاد عمره إلى سبعين كما أنه لو شرب المشروبات المضرة تناقص عمره.

فحكم الطبيب حكم حسب المقتضي، ولكن هذا الحكم في يد التغير والتبدل.

إذا عرفت هذا فإنّ الاخبارات الصادرة من الأنبياء لأجل اتصاهم باللوح الثاني الذي في معرض التغير والتبدل فيخبرون لمصالح حسب ما يقتضي المقتضي مع احتمال تغيرها حسب توفّر الشروط وعدمها، أو الموانع وعدمها.

وفي هذا المجال يقول العلامة المجلسي في عالم الإثبات: أعلم أنّ للآيات والأخبار تدلّ على أنّ الله خلق لوحين، أثبت فيها ما يحدث من الكائنات:

أحدهما اللوح المحفوظ الذي لا تغير فيه أصلاً وهو مطابق لعلمه

تعالى، والآخِر لَوْحِ الْحَوْ وَالْإِثْبَاتِ فَيُثْبِتُ فِيهِ شَيْئاً ثُمَّ يَمْحُوهُ لِحُكْمِ كَثِيرَةٍ لَا تَخْفَى عَلَى أُولَى الْأَلْبَابِ. (١)

وقال المحقق الخراساني في هذا الصدد: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا تَعَلَّقَتْ مَشِيئَتَهُ تَعَالَى بِإِظْهَارِ ثُبُوتِ مَا يَمْحُوهُ لِحِكْمَةٍ دَاعِيَةٍ إِلَى إِظْهَارِهِ أَهْمٌ أَوْ أُوحَى إِلَى نَبِيِّهِ أَوْ وَلِيِّهِ أَنْ يُخْبِرَهُ بِمَا عَلَّمَهُ بِأَنَّهُ يَمْحُوهُ أَوْ مَعَ عَدَمِ عِلْمِهِ بِهِ لَمَّا أُشِيرَ إِلَيْهِ مِنْ عَدَمِ الْإِحْاطَةِ بِتَمَامِ مَا جَرَى فِي عِلْمِهِ تَعَالَى وَأَنَّهَا يُخْبِرُهُ لِأَنَّهُ - حَالِ الْوَحْيِ أَوِ الْإِلْهَامِ لَا رَتْقَاءَ نَفْسِهِ الزَّكِيَّةِ وَاتِّصَالِهِ بِعَالَمِ لَوْحِ الْحَوْ وَالْإِثْبَاتِ - أَطَّلَعَ عَلَى ثُبُوتِهِ، وَلَمْ يَطَّلِعْ عَلَى كَوْنِهِ مَعْلُوقاً عَلَى أَمْرٍ غَيْرِ وَاقِعٍ، أَوْ عَدَمِ الْمَوَانِعِ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ» (الآية الرعد - ٣٩)

نعم من شملته العناية الآلهية واتصلت نفسه الزكية بعالم اللوح المحفوظ الذي هو من أعظم العوالم الربوبية وهو أم الكتاب ينكشف عنده الواقعيات على ماهي عليها، كما ربما يتفق لخاتم الأنبياء ولبعض الأوصياء وكان عارفاً على الكائنات كما كانت وتكون. نعم مع ذلك ربنا يوحى إليه حكم من الأحكام تارة بما يكون ظاهراً في الاستمرار والدوام مع أنه في الواقع له غاية وحد يعينها بخطاب آخر وأخرى بما يكون ظاهراً في الجدم مع أنه لا يكون واقعاً بجد، بل لمجرد الاختبار والابتلاء كما أنه يؤمر وحيماً أو إلهاماً بالاختبار بوقوع عذاب أو غيره مما لا يقع لأجل حكمة في هذا الاختبار أو ذاك الاظهار، فبداله تعالى بمعنى أنه يُظهِرُ مَا أَمَرَ نَبِيِّهِ أَوْ وَلِيِّهِ بِعَدَمِ إِظْهَارِهِ أَوَّلًا وَيُبْدِي مَا خَفِيَ

ثانياً، وإنما نُسب إليه تعالى البدء مع أنه في الحقيقة الإبداء، لكمال مشابهة ابدائه تعالى كذلك بالبدء في غيره وفي ما ذكرنا كفاية. (١)

هذا هو الجواب الكلي وسيوافيك تفصيل الجواب في الأسئلة القادمة كما أنّ هذا هو حقيقة «البدء» في مجال الاثبات.

و إن شئت قلت: هو استيضاح الإخبار بالمغيبات الواردة في لسان الأنبياء والأولياء مع عدم وقوعها.

وأما تسميتها «بدءاً» فسيوافيك بيان ذلك في ضمن الأسئلة التالية.

أسئلة وأجوبتها

وها هنا أسئلة تطرح نفسها على القارئ الكريم لابتدئ من الإجابة عليها، وها نحن نطرحها واحداً تلو الآخر ونجيب عليها سؤالاً بعد الآخر:

السؤال الأول: كيف يصح إطلاق «البدء» على الله سبحانه مع أنه بمعنى الظهور بعد الخفاء؟

الجواب: هذا هو أحد الأسئلة التي صارت سبباً للتحامل على الشيعة الإمامية لاعتقادهم بالبدء

غير أنّ الجواب عنه واضح، فإنّ النزاع ليس في التسمية بل في المفاد والمسمى، وقد عرفت أنّ حقيقة البدء في مجال الثبوت ممّا اتفقت عليه الأمة الإسلامية جمعاء وأنه لا يوجد بينهم أي خلاف،

كما عرفت أنّ البدء بالمعنى الذي ذكر مما جاء به الكتاب العزيز والسنة المطهرة وقد عرفت موارده.

فسواء أصبحت تسمية هذا المسمى بالبدء أولاً، فما يرمى إليه الشيعة الامامية من هذه اللفظة مما لا غبار عليه، ولا عتب عليهم في استعمال هذه اللفظة بهذه العلاقة والمناسبة في هذا المعنى فقد تبعوا في ذلك النبي الأعظم (صلى الله عليه وآله) في قوله - في حديث الأقرع والأبرص والأعمى - «بدا لله عزوجل أن يبتيهم» (١) فبأي وجه فسّر به كلام النبي (صلى الله عليه وآله) يُفسر به كلام أوصيائه.

وأما وجه التسمية فتمت وجوه ذكرها القوم، أوجهها وأولها أنّ هذه التسمية من باب «المشاكلية»، وهو باب واسع في كلام العرب، فإنّ الله سبحانه يعبر عن فعل نفسه في مجالات كثيرة بما يعبر به الناس عن فعل أنفسهم لأجل المشاكلة الظاهرية، ولكونه مقتضى المحاورة مع الناس، والتحدّث معهم وقد ذكرنا نماذج من ذلك في ما سبق، وهناك وجوه أخر في توجيه ذلك نذكرها واحداً بعد واحد:

١ - إنّ البدء من حيث المعنى اللغوي، وإن كان هو الانتقال والتحوّل من عزم إلى عزم بحصول العلم أو الظنّ بشيء بعد ما لم يكن حاصلًا، ولكنه إذا اضيفت هذه اللفظة إلى الله سبحانه أريد منه ظهور أمر غير مترقّب، أو حدوث شيء لم يكن في حساب الناس حدوثه ووقوعه.

وإن شئت قلت: يراد منه الظهور بعد الخفاء بالنسبة إلى الناس

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر للامام محمد الدين أبي السعادات المبارك بن

وان كان الكل في علمه سبحانه موجوداً بأجمعه .
وبعبارة ثالثة: فكلّ ما ظهر بعد الخفاء فهو بداء من الله للناس ،
وليس بداء لله و للناس ، غير أنه يُتوسّع هنا كما يتوسّع في كثير
من الألفاظ ويطلق: بدالله في هذه الحادثة .

ويقرب ذلك قوله تعالى: «وَبَدَأَهُم مِّنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ»
(الزمر- ٤٧) فلا شك أنّ ما ظهر كان «بداء» من جانب الله للناس
على وجه الحقيقة ولكنه يُتوسّع ويُستعمل في حقّه سبحانه ويقال:
«وبدالله» تمثيلاً لما في حسابان الناس وأذهانهم .

و خلاصة هذا الوجه - بعد هذا التفصيل - أنّ نسبة البداء إليه ،
إنّما هو حسب حسابان الناس ، وبقياس أمره سبحانه على أمرهم ،
ولا ضير في ذلك إذا كانت هناك قرينة في المجاز والمقايسة .

٢ - ما ذكره الشيخ المفيد وهو - ما حصله - : أنّ «اللام» هنا
بمعنى «من» ، يقول العرب: قد بدا فلان عمل صحيح ، وبدا له
كلام فصيح كما يقولون: بدا من فلان كذا ، فيجعلون «اللام» مقام
«من» ومعنى قول الامامية بدالله في كذا: أي ظهر منه ، وليس المراد
تعقب الرأى ، ووضوح أمرٍ كان قد خفي ، وجميع أفعاله تعالى
الظاهرة ، في خلقه بعد أن لم تكن ، معلومة في مالم يزل ، «وإنّما
يوصف منها بالبداء مالم يكن في الحسابان ظهوره وفي غالب الظن
وقوعه» (١) .

(١) وفي ما بين الهلالين إشارة إلى الوجه الأول ، مضافاً إلى ما أفاده من الوجه الثاني .

٣ - أنّ علمه سبحانه ينقسم إلى علم ذاتي وإلى علم فعلي، فعلمه الذاتي نفس ذاته، ولا يحصل فيه تغير وتبدل، وأما علمه الفعلي فهو عبارة عن لوح «المحو والاثبات» والملائكة ونفوس الأنبياء والأولياء فأنها مظاهر لعلم الله، فإذا قالوا: بدا لله في علمه، فمرادهم وقوع «البدء» في هذه العلوم، ونسبته إليه تعالى مجاز عقلي، لأنهم حمله تلك العلوم ووسائطها.

وإن شئت قلت: إنّ مراتب علمه سبحانه مختلفة ومحالها متعددة، فأولها وأعلىها: العلم الذاتي المقدس عن التكثر والتغير، وهو محيط بكل شيء، وكل شيء حاضر عنده بذاته، وغيره علمه الفعلي، أي إنّ بعض أفعاله مظاهر علمه كلوح المحو والاثبات ونفوس الملائكة والأنبياء، فيما أنّ تلك النفوس لا تنتقش فيها الحوادث دفعةً واحدةً لجزئيتها، وعدم تناهي الحوادث بل تطلع عليها تدريجاً وشيئاً فشيئاً فرمّا تطلع على شيء وسببه، ثم تطلع على سبب آخر يقتضي عدمه (عدم ذلك الشيء) فيبدولهم خلاف ما علموا أولاً، وحينئذ يقولون: بدا لله، أو بدا في علمه، فالمراد: البدء في علمه الفعلي لا علمه الذاتي.

قال صدر المتأهين: إنّ للأسماء الحسنی مظاهر ومجاري، والله تعالى عبداً ملكوتين، أفعالهم كلّها طاعة له سبحانه، وبأمره يفعلون ما يفعلون، ولا يعصون الله في شيء من أفعالهم وإرادتهم، وكلّ من كان كذلك كان فعله فعل الحق، وقوله قول الصدق، إذ لا داعية في نفسه تخالف داعي الحق، بل يستهلك إرادته في إرادة الحق، و مشيئته في مشيئة الحق، ومثال طاعتهم لله سبحانه وأمره، مثال

طاعة الحواس فينا للنفس، حيث لا تستطيع خلافاً لها في ما شاءت النفس، ولا حاجة في طاعتها للنفس إلى أمر ونهي أو ترغيب وزجر، فهكذا طاعة الملائكة الواقعة في ملكوت السماوات لأنهم المطيعون بذواتهم لأمره، المستمعون بأسماعهم الباطنية لوحيه، فقلوب هذه الملائكة كتاب المحو والاثبات، ويجوز في نقوشها المنقوشة في صدورها أن تزول وتبتدل، لأن وجودها لا تأبى ذلك، والذي يستحيل فيه التغير والتبديل هو ذات الله وصفاته الحقيقية.

وعلى هذا فقلوب الملائكة هي الألواح القدرية وهي من مراتب علمه الفعلي، فاذا حصل فيه التغير والتبديل صح أن يقال: بد الله في علمه أي في علمه الفعلي (١)
إلى هنا تبين أمران:

الأول: أن البحث إنما هو في المحتوى والمسمى لا في اللفظ والتسمية، فالمناقشة في صحة التسمية لا يصح أن تجعل ذريعة للايقاع في عقيدة «البداء» وما أشبه المقام بقول القائل:
وكم من عائب قولاً صحيحاً

وآفته من الفهم السقيم
والثاني: أنه يصح توصيفه بالبداء بأحد الوجوه المتقدمة.

السؤال الثاني

لا شك أن النبي أو الأمام إذا أخبر بشيء ثم حصل البداء في

(١) الأسفار، ج ٦ ص ٣٩٥ - ٣٩٧ بتصرف منا.

تحققه فلا بد أن يستند في خبره الأول الى شيء يكون مصدراً لخبره، ومنشأ لاطلاعه، فعلى ماذا يعول النبي أو الإمام في خبره الأول.

الجواب:

إذا وقفت على ما ذكرناه في حقيقة البداء في مجال الإثبات، وما ذكرناه في الجواب على السؤال الأول من أن البداء هو حصول التغير في مظاهر علمه سبحانه تسهل الأجابة عن هذا السؤال فنقول: إن لعلمه سبحانه مظاهر منها ما لا يقبل ذلك ومنها ما يقبل.

أما الأول: فهو المعبر عنه باللوح المحفوظ تارة وبأتم الكتاب أخرى. قال سبحانه: «بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ» (البروج- ٢١ - ٢٢) وقال سبحانه: «وَوَاتِنُهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدُنَّا عَلَيَّ حَكِيمٌ» (الزخرف - ٤) وقال سبحانه «مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا، إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ» (الحديد - ٢٢).

فاللوح المحفوظ، وأتم الكتاب، والكتاب الذي فيه ما يصيب الناس من قبل أن تبرا مما لا يتطرق إليه المحو والإثبات قيد شعرة، فلو أمكن لانسان أن يتصل به، لوقف على الحوادث على ما هي عليه بلا خطأ ولا تخلف.

وأما الثاني: فهو لوح المحو والإثبات الذي أشير إليه بقوله: «يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُنَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (رعد - ٣٩)

ومن هذا القسم قلوب ملائكته المطيعين، فالأحكام المنقوشة فيها أحكام معلقة على وجود شرط، أو عدم مانع، فالتغير فيها لأجل عدم الشرط أو لوجود المانع.

ولأجل ذلك ربما يُكتَب فيها الموت لانسان بالنظر إلى مقتضياته،
ولكنّه يُمحي ويكتب مكانه الصحة لفقدان ما هو الشرط لحصول
الموت، أو طروء مانع عن تأثير المقتضي.

و على الجملة فهنا تقديران:

تقدير بالقياس إلى المقتضي وهو ما يوجب الموت.

و تقدير بالنسبة إلى جميع أجزاء علته وهو ما يقتضي الصحة

والسلامة.

فاذا قيس الشيء إلى مقتضيه الذي لا يكفي في العلية والمبدئية،

و يتوقف على وجود شرائط، وعدم موانع، يكون المقدّر- في المفروض

- هو الموت.

و أمّا إذا قيس إلى مجموع أجزاء العلة التامة أعني وجود المقتضي

منضمّاً الى شرائطه، وعدم موانعه، يكون المقدّر- في المفروض -

هو الصحة والسلامة.

فلنفرض: إذا تناول انسان السم المهلك فلاشك أنّ ذلك

يقتضي هلاكه (لأنّ السم مقتضي الهلاك) ولكنّه مشروط بعدم

تناول الترياق (المضاد للسم) أو أجزاء عمليات طبيّة، أو جراحية.

فبالنسبة إلى نفس المقتضي فالمقدّر هو الموت، وإذا فرض أنّه

تناول الترياق أو اجريت له عمليات طبيّة يكون المقدّر هو الصحة

والسلامة.

إذا عرفت ذلك فنقول: أنّ المصدر لاختبار النبي الأوّل الذي

حصل فيه البداء هو وقوفه على وجود المقتضيات لا العلة التامة،

ولأجل ذلك صحّ له أن يخبر عن التقدير الأوّل لأجل وجود المقتضي،

كما يصحّ لنا ان نخبر عن هلاك شارب السم لأجل وجود المقتضي ونقول بأنّه سيهلك ، ولا ينافي ذلك وجدان همحته مجدداً لأجل تناول الترياق وإجراء العمليّات الطبيّة له .

وإن شئت قلت: أنّ النبي والوصي ربّما يقفان على مقتضيات الحادثة لا على علتها التامة، وإلا لأخبرا بالتقدير الثاني، ولا بُعد في أن يخفى عليها شرائط التقدير الأول، و موانعه لأجل مصالح يعلمه الله سبحانه .

و إلى ما ذكرناه من التقديرين يشير أبو جعفر الباقر (عليه السلام) حينما سأله حمران عن قول الله عزوجل: «قضى أجلاً، وأجل مسمى عنده» قال: هما أجلان أجل محتوم، وأجل موقوف. «(١)

وفي هذا الصدد كتب صدر المتأهين يقول: «إذا حصل للقوى العلويّة (والمراد بها النفوس العلويّة) العلم بموت زيد بمرض كذا في ليلة كذا لأسباب تقتضي ذلك، ولم يحصل لها العلم بتصدّقه الذي سيأتي به قبيل ذلك الوقت، لعدم اطلاعها على أسباب التصدّق بعد، فيكون موته بتلك الأسباب مشروطاً بأن لا يتصدّق، فتحكم أولاً بالموت و ثانياً بالبُراء .

فاذا اتصلت بتلك القوى نفس النبي أو الامام فرأى فيها بعض تلك الأمور فله أن يخبر بما رآه بعين قلبه، أو شاهده بنور بصيرته، أو سمعه بأذن قلبه» (٢)

(١) بحار الأنوار، ج ٤ ص ١٦ الحديث ٦٤ .

(٢) راجع شرح أصول الكافي لصدر المتأهين ص ٣٨١ والوفاء للفيض الكاشاني ج ١

ص ١١٣ ونقله عنها السيد عبد الله شبر في مصابيح الأنوار ص ٣٥ - ٣٦ .

السؤال الثالث

كيف يخبر النبي أو الوصي بشيء بصورة البت والقطع مع أنه
يحتمل أن يكون ممّا يحصل فيه البداء؟

والجواب هو: أنّ الملاحم والمعيّبات التي وردت في كلامهم على
قسمين:

قسم لم يحصل فيه «البداء» فالإخبار فيه على وجه البت والقطع
ممّا لا بأس ولا ضير فيه، إنّما الكلام هو في الإخبار التي حصل فيها
«البداء» (وهو القسم الثاني) فنقول: أنّ الإخبار في هذا القسم
كانت على وجهين:

إمّا كانت على وجه التعليق في اللفظ، كما في قصة يونس، حيث
روي أنه قال لقومه: إنّ العذاب مصبحهم بعد ثلاث إن لم
يتوبوا. (١)

أو في اللب كما إذا دلت القرائن على كونه معلّقاً بالمشيئة
وغيره. وإمّا كانت على وجه القطع والبت.

أمّا القسم الأول فلا يضر فيه التخلف لأنّ المفروض إنّ الإخبار
على وجه التعليق، إنّما الكلام هو في ما إذا كان الإخبار على وجه
القطع فنقول:

إنّ ما كان من الإخبارات على وجه القطع فهو بالنظر إلى
المقتضي فلو شرب الانسان سمّاً صحّ لمن شاهد عمله أن يقول: أنه

سيهلك ، أي بلحاظ المقتضي وبالنسبة إليه ، وكذا يصح لمن يشاهد من يقود سيارته في منطقة وعرة بهتور أن يقول : بأنه سيقتل ولا ينا في هذا الخبر القطعي إذا نجح الشخص الأول بتناول الترياق أو نجا الثاني بتغيير أسلوبه في قيادة سيارته .

وتلك سيرتنا في حياتنا اليومية والاجتماعية فأننا ربما نحكم على أشخاص بأحكام قطعية غير أنّ الاخبار إنما هو حسب المقتضى .
والحاصل أنّ الاخبار عن المغيبات مع عدم تحققه يدور حول أمرين :

إما أنّ الإخبار معلّق ، ويدلّ على التعليق لفظ المتكلم أو القرائن الحاقّة بالكلام .

أو أنّه خبر قطعي ولكنّه حسب العلم بالمقتضي ، ولا ينافيه عدم التحقق لأجل فقدان الشرط ووجود المانع كما هو الرائج في حياتنا ، فالإنسان يخبر بخبر غير قطعي بعد الوقوف على المقتضي ولا ينافي عدم تحققه لأجل فقد الشرط أو لوجود المانع .
وإن شئت قلت : جعله من قبيل المطلق لباً أيضاً .

السؤال الرابع

اليس في اخبار النبي بشيء مع عدم تحققه في المستقبل رائحة الكذب ووصمة التقول بالخلاف ، وبالتالي حصول الضعف في عقيدة المؤمنين بالنسبة إلى أئمتهم وزعمائهم .

الجواب:

انّ الاخبار التي وقع فيها «البداء» انما توجب معرضية الأنبياء لوصمة الكذب والتقول بالخلاف إذا لم يتوفّق النبي للبرهنة على صدق مقاله وإراءة المقتضي للحادثة التي أخبر عنها، ولذلك نرى انّ عيسى (عليه السلام) لما أخبر أصحابه بهلاك المرأة (العروس) ولم يقع الهلاك برهن على صدق مقاله عند ما قال لها: تنحني عن مجلسك فاذا تحت ثيابها أفعلى مثل جذعة عاض على ذنبه فقال (عليه السلام): «بما صنعتِ صرف عنك هذا». وقد مرّت القصة بكاملها فراجع.

ولا يختصّ هذا بقصة المسيح (عليه السلام) بل يعتم قصة النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله) في اخباره بهلاك اليهودي حيث أمره النبي (صلى الله عليه وآله) بوضع الخطب فاذا أسود في جوف الخطب عاض على عود..

ونظيره قصة ابراهيم (عليه السلام) فانّ الأمر بالفداء عن ولده بذبح عظيم دلالة على صدق ما أخبر به الخليل من الرؤيا.

كما انّ الحال كذلك في قصة يونس حيث أخبر عن العذاب، وقد رأى القوم طلائعه فقال لهم العالم: «إفزعوا إلى الله فلعلّه يرحمكم، ويردّ العذاب عنكم، فاخرجوا إلى المفاضة، وفرّقوا بين النساء والأولاد وبين سائر الحيوان واولادها ثم ابكوا وادعوا، ففعلوا فصرف عنهم العذاب. (١)

و على الجملة فيما أنّ الإخبار عن الشيء كان بعد ثبوت النبوة و شهود أعلام الرسالة لم يعدّ مثل هذا الإخبار تقوُّلاً بلا دليل أو امرأً يمسّ مسألة النبوة خاصّة إذا أثبتت الدلائل صدق مقاله كما مرّ. و بذلك يظهر مفاد ما ورد من الروايات من أنّ ما علّمه سبحانه ملائكته و رسله فإنّه سيكون، لا يكذب نفسه ولا ملائكته ولا رسله روى الفضيل بن يسار قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: «العلم علما ن فعلم عند الله مخزون لم يُطلع عليه أحداً من خلقه، و علم علمه ملائكته و رسله، فما علمه ملائكته و رسله فإنّه سيكون، لا يكذب نفسه ولا ملائكته ولا رسله» (١).

و روى العياشي عن الفضيل قال سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: «من الأمور امور محتومة جائية لا محالة، و من الأمور امور موقوفة عند الله يقدر منها ما يشاء، و يحو منها ما يشاء، و يثبت منها ما يشاء ، لم يطلع على ذلك أحداً (يعنى الموقوفة) فأما ما جاءت به الرسل فهي كائنة لا يكذب نفسه ولا نبيّه ولا ملائكته» (٢).

فإنّ ظاهر هذه الأحاديث عدم وقوع البداء في ما علّمه سبحانه لأنبيائه، و وقوع البداء في ما لم يعلمه لأحد من الناس، و هذا الظاهر لا يجتمع مع ما نقلناه من الأخبار التي صدرت عن الرسل و علموا بها مع وقوع البداء في علمهم و أخبارهم.

(١) الكافي ج ١ باب البداء ص ١٤٧ الحديث السادس و نظيره ما رواه الصدوق في

عيونه عن الرضا لاحظ البحار ج ٤ ص ٩٦.

(٢) بحار الأنوار، ج ٤ ص ١١٩ الحديث ٥٨.

ووجه الجمع أحد أمرين:

الأول: أنّ هذه الروايات بقرينة قوله «لا يكذب نفسه ولا ملائكته ورسله» مختصه بما إذا صار البداء وسيلة لتكذيب الرسول و أمّا إذا لم يكن كذلك كما إذا قدر النبي على البرهنة على صدق مقاله لأجل وجود المقتضي فيتحقق فيه البداء، ولا تشمل تلك الروايات. الثاني: أنّ هذه الروايات منصرفة إلى ما سنذكره في الجواب على السؤال الخامس من امتناع وقوع البداء في الامور الثلاثة ونظائرها.

و لعلّ قوله: «فأمّا ما جاءت به الرسل فهي كائنة» ناظر إلى الأقسام الآتية.

السؤال الخامس:

انّ الاستفادة من الروايات هو أنّ الامور على قسمين: امور محتومة لا يحصل فيها «البداء» وامور موقوفة يتحقق فيها «البداء» فقد روى العياشي عن الفضيل قال: سمعت ابا جعفر (عليه السلام) يقول: من الأمور امور محتومة جائية لا محالة، ومن الأمور امور موقوفة عند الله يقدم منها ما يشاء ويمحو منها ما يشاء ويثبت منها ما يشاء لم يطلع على ذلك أحداً (يعني الموقوفة)، فأمّا ما جاءت به الرسل فهي كائنة لا يكذب نفسه ولا نبيه ولا ملائكته. (١)

وعندئذ يُطرح هذا السؤال: ما هو الميزان في الامور المحتومة،

والموقوفة.

والجواب:

هو أنه لا يمكن جعل الميزان للأمر المحتومة والموقوفة وتحديدتها فإن التعيين يتوقف على العلم بكل ما كتب في الألواح المحفوظة وغيرها، غير أنه يمكن أن يُقال: إن البدء لا يقع في الأمور التالية و نظائرها:

١ - ما يتعلق بنظام النبوة والولاية، وما يعد من فروعها كالحاتمية، فإن وقوع البدء فيه يوجب الاختلال في نظام الشرائع. فإذا أخبر المسيح - مثلاً - بمجيء نبي بعده، أو أخبر النبي بكونه خاتماً، أو أخبر رسول الإسلام بأن الولاية - من بعده - لوصيه أو أوصيائه المعيّنين، أو أنه يخرج من أولاده من يملأ الأرض عدلاً وقسطاً، لا يتحقق فيه البدء لأن احتمال «البدء» ناقض للحكمة، وموجب لضلال العباد، إذ لو كان باب هذا الاحتمال مفتوحاً لما وجب لأحد من البشر أن يقتفي أثر النبي، ولا أن يوالى الوصي المنصوص عليه، ولا أن يتلقى الناس النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله) نبياً خاتماً، ولا ظهور المهدي أمراً مقضياً، بحجة أن كل ذلك مما يمكن أن يطرأ عليه البدء فإن فتح هذا الباب في المعارف والعقائد والأصول والسنن الإلهية مخالف للحكمة وموجب لضلالة الناس.

٢ - ما إذا كان الاخبار بشيء على سبيل الإعجاز كما ألحنا إليه في قصة عيسى المسيح (عليه السلام) حيث قال: «وَأَنْبِئُكُمْ بَأَمْرٍ

تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ»
(آل عمران - ٤٩).

٣ - إذا كان الاخبار على وجه يُعَدُّ التخلّف وهناً للمخبر وموجباً لآتهامه بالتقول، وطروء الخدشة في نزاهته وطهارته في القول والفعل كما في اخبار النبي (صلى الله عليه وآله) بشهادة علي أمير المؤمنين بيد أشقى الأولين والآخرين وشهادة سبطيه الحسن والحسين في أرض كربلاء والملاحم والمغيبات الراجعة إلى آخر الزمان.
فان التخلّف في ذلك يجب تكذيب الرسل في أقوالهم وأفعالهم، وقد تواترت الروايات عن الأئمة المعصومين أنه سبحانه لا يكذب نفسه ولا نبيّه ولا ملائكته.

وعلى ذلك ينحصر مورد البداء في مجال الاثبات على موارد خاصة لا يمكن تحديدها بحدود وضوابط عامة.

السؤال السادس

ماذا يترتب على هذه الاخبارات من الفوائد والآثار مع أنها غير متحققات في الخارج؟

والجواب على ذلك: ان الغرض من هذه الاخبارات انما هو إثبات ما قرّر من البداء في مجال الثبوت فانّ النبي إذا أخبر بشيء ثم لم يتحقق ذلك الأمر، وعمد النبي أو الوصي إلى ذكر وبيان المانع من وقوعه وثبت بانّ عدم الوقوع مستند إلى ذلك العمل الحسن كالصدقة وما شابهها، و أنك لاجل هذا العمل نجوت و صرف عنك العذاب ولم يتحقق ما وعد في شأنك ممّا أخبر به، كان ذلك تجسيدا وتجسماً للبداء في مقام الثبوت.

وليس شيء أوقع في النفس وأشدّ تأثيراً من أن يري النبي ما أخبر به، فإنّ ذلك يورث الرجاء في قلوب المؤمنين إلى كلّ عمل وكلّ خير يرجي منه تغيير المصير.

وعلى الجملة ففي وقوع «البداء» في مجال الاثبات مع البرهنة على صدق الخبر بمعنى وجود المقتضي تأكيد وبرهنة على صحّة البداء في مجال الثبوت ونوع إرجاع للناس إلى ذلك الاصل حتى يقفوا على صحّته بعين القلب، ومشاهدة العيون.

السؤال السابع

كيف يحصل للناس الاطمئنان إلى خبر مع أنّهم يحتملون أن يكون ممّا يقع فيه البداء.

والجواب:

إنّ البداء يتحقق ويقع في غير الموارد التي استثنيناها سابقاً، واما حصول الاطمئنان للناس فإنّما هو كمثل ما يحصل العلم بالشيء عند العلم بوجود المقتضي.

فمثلاً لو رأينا ناراً شبتت في بيت من البيوت علمنا بأن البيت سيحترق ويتهدم بالحريق غير أنّ هذا العلم حصل لنا من العلم بالمقتضي وهو علم لا ينافي احتمال أن يعالج الحريق بالوسائل الاطفائية، فكّل ما أخبر به الأنبياء والأولياء يحصل العلم منه بالمقتضيات حسب العلم بالمقتضي وهذا العلم المعلق لا ينافي تخلفه عند فقدان الشرط أو حصول المانع، فكأنّ كلّ الاخبارات والملاحم في الموارد التي يجوز فيها البداء معلقة بهذا التعليق غير المنافي للعلم

المعلق.

السؤال الثامن

ما الفرق بين ما تقدم من الموارد التي وقع فيها البداء نظير قصة إبراهيم ويونس وموسى والمسيح والنبى الأكرم وما ورد عن الامام الصادق عليه السلام في حق ولده إسماعيل حيث قال: ما بدا لله بداءً كما بداله في إسماعيل ابني» (١)

اقول في الجواب:

انّ الفرق واضح بينهما، فانّ القسم الأوّل من الاخبار قد أخبر النبي فيها بالحادثة ثمّ وقع فيها البداء، وفي هذه الرواية - على فرض صحّتها - أنّها حدّث الامام بكلا الأمرين، ولأجل ذلك فضلنا هذه الرواية وما شابهها ممّا يأتي في قصّة الامام الحسن العسكري عمّا سبق.

وأما مفاد هذا الحديث فقد فسره الصدوق بقوله: ما ظهر لله أمر، كما ظهر له في إسماعيل ابني إذا اخترمه (أي أهلكه) قبلي، ليُعْلِمَ بذلك أنّه ليس بامام بعدي» (٢)

والبداء في هذا المورد ليس بمعنى أنّ الامام الصادق (عليه السلام) كان قد أخبر بامامة إسماعيل حتى يكون موته بداءً بالنسبة إلى ما قال، بل كان إسماعيل أكبر من أخيه موسى الكاظم كانت الظروف والاحوال بأن يكون هو الامام بعد أبيه مع وجود هذه

الأرضية المستدعية لامامته يكون اختراجه بدءاً منه سبحانه إلى الناس، أي ظهور ما كان خفي عليهم.

وهذه الرواية رواها الصدوق مرسله في توحيده (١).

ثم أنّ هناك روايات موضوعة حول إسماعيل إفتعلتها يد الجعل، ورويت باسناد ضعيفة. فقد روى زيد النرسي عن عبيد بن زرارَةَ عن أبي عبدالله (الصادق) عليه السلام: أنّه قال: «إني ناجيت الله و نازلت في إسماعيل إبنِي أن يكون من بعدي فابى ربي إلا أن يكون موسى ابني» (٢).

وقد روي ايضاً عن أبي عبدالله (عليه السلام) أنّه قال: «ما زلت أبتهل إلى الله في اسماعيل إبنِي ان يحيه لي، ويكون القيم من بعدي، فأبى ربي ذلك وأنّ هذا شيء ليس إلى الرجل متاً يضعه حيث يشاء، وأنما ذلك عهد من الله عزوجل يعهده إلى من يشاء، فشاء الله أن يكون إبنِي موسى وأبى أن يكون إسماعيل» (٣).

وحكى المحقق الطوسي في «نقد المحصل» رواية عن الامام الصادق عليه السلام أنّه قال: «جعل إسماعيل القائم مقامه بعده فظهر من إسماعيل ما لم يرتضه فجعل القائم مقامه موسى، فسئل عن ذلك، فقال: «بدا لله في إسماعيل» وأضاف المحقق، وهذه رواية، و عندهم أنّ خبر الواحد لا يوجب علماً ولا عملاً (٤)

وهذه الروايات الثلاث الأخيرة لا تصح لوجهين:

(١) المصدر السابق.

(٢) أصل زيد النرسي ص ٤٩ و رواه البحار ج ٤٧ ص ٢٦٩.

(٤) المحصل، ص ٤٢١.

أولاً: أنه قد تواتر عن النبي والوصي أسماء الذين يتولون الأمر من بعدهم بخصوصياتها، ومع ذلك كيف يمكن أن يخبر الصادق (عليه السلام) بامامة ولده إسماعيل، ثم يخبر بأنه بدا لله في ولده إسماعيل بداء.

أضف إلى ذلك ان الامامة عند أئمة الشيعة من أولهم إلى آخرهم تبعاً لنبئهم الأكرم محمد صلى الله عليه وآله ليست أمراً إنتخابياً، بل مقام إلهي يتوقف على التنصيب كما تعرف ذلك من القصة التالية:

لما عرض الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله) نفسه على بني عامر الذين جاؤوا إلى مكة في موسم الحج، ودعاهم إلى الاسلام قال له: كبيرهم: رأيت إن نحن بايعناك على أمرك ثم أظهرك الله على من خالفك، أ يكون لنا الأمر من بعدك؟

فقال النبي (صلى الله عليه وآله): «الأمر إلى الله يضعه حيث

يشاء»(١)

وثانياً: أن زيد النرسي لا يعتد بنفسه ولا بأصله.

أمّا هو فلأنه مجهول جداً ولم يدلّ على وثاقته غير رواية ابن عمير عنه، وقد اشتهر أنه لا يروي إلا عن ثقة، ورواية الحسن بن محبوب عنه وهو من أصحاب الاجماع، غير انّ الدليلين قاصران، لرواية ابن أبي عمير عن الثقة وغير الثقة، والقاعدة المعروفة غير صحيحة.

وأمّا رواية الحسن بن محبوب فلا تدلّ على شيء وكونه من

(١) السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ ص ٤٢٤ - ٤٢٥ وجاء نظيرها في طبقات ابن سعد

أصحاب الاجماع لا يدلّ إلا على وثاقة نفسه لا وثاقة المروي.
وأما أصله فقد قال الشيخ في فهرسته: لم يرو أصل زيد النرسي
محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد (خرّيت هذا الفن) وكان يقول:
وضعه محمد بن موسى الهمداني. (١)

ويبقى ممّا تحقّق فيه البداء في مجال الإثبات من الأحاديث
رواية واحدة هي ممّا نذكره تحت العنوان التالي:

السؤال التاسع:

ما معنى ما رواه محمد بن سنان عن أبي يحيى التمام السلمي عن
عثمان النوا قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «كان
هذا الأمر في فأخّره الله، ويفعل في ذرّتي ما يشاء.

وهذه الرواية رواها ضعيف كمحمد بن سنان عن مجهول هو ابن
يحيى التمام عن مجهول آخر هو عثمان النوا فلا تكون حجة.

وبذلك يظهر معنى قوله: «السلام عليك يا من بدأ الله في شأنه»

كما في زيارة الامام موسى بن جعفر (عليهما السلام).

فالمعنى: يا من ظهر في شأنه أمر يخالف ما في حسابان الناس

حيث أنّ الناس كانوا يزعمون أنّ القائم مقام الصادق عليه السلام
هو إسماعيل فلما توفيّ إسماعيل ظهر خلاف ما كان يتصوّره الناس و
يحسبونه وعلموا ان الوسيلة هو أبو إبراهيم موسى بن جعفر الكاظم
(عليهما السلام)

فظهر لله (أي ظهر من الله للناس أو من باب المشاكلة أو غير ذلك ممّا مرّ) أمر على خلاف ما كان يحسبه الناس ومثل ذلك ما روي في حق أبي محمد الحسن بن علي العسكري فقد روى علي بن جعفر قال كنت حاضراً أبا الحسن (أي الامام الهادي) عليه السلام لما توفي ابنه محمد فقال للحسن: «يا بُنَيَّ أحدث لله شكراً فقد أحدث فيك أمراً» (١)

ويعني الامام الهادي من هذه الكلمة أنّ وفاة محمد قد مهّدت الطريق لامامته إذ لو كان أخوه حيّاً ربّما حصل الاختلاف في تعيين الامام بعد الامام الهادي ولكن استتب له الأمر بعد موت أخيه بلا شغب ولا مجادلة ولأجل ذلك يأمره بالشكر.

ويدلّ على أنّ الناس كانوا يتصوّرون أنّ الامامة بعد الهادي هي في ولده محمد ما رواه علي بن عمرو والعتّار قال: دخلت على أبي الحسن العسكري وابنه أبو جعفر في الاحياء وأنا أظنّ أنّه هو (أي أنّه هو الخلف من بعده) فقلت: جعلت فداك من أخصّ من ولدك؟ فقال: لا تخصّوا أحداً (أي من ولدي) حتى يخرج إليكم أمري» (٢).

•••

(١) الكافي ج ١ ص ٣٢٦ كتاب الحجّة الحديث ٤ و٥ وفي الحديث: فبكى الحسن (العسكري) واسترجع وقال: الحمد لله ربّ العالمين وإيّاه أشكر تمام نعمه علينا وإنا لله وإنا إليه راجعون.

(٢) نفس المصدر ومراده من أبي جعفر هو السيد محمد المتوفى في حياة أبيه الهادي، و يقصد من لفظة في الاحياء أي حال كونه حيّاً والشاهد في الرواية هو جملة «وأنا أظنّ أنّه الخلف من بعده» الحاكية عن تصوّر الناس أنّه الامام بعد الهادي عليه السلام ونقله الشيخ الأكبر محمد بن الحسن الصفّار صاحب بصائر الدرجات المتوفى عام ٢٩٠ ص ٤٧٣، ومعلّم

السؤال العاشر

روى العياشي عن عمرو بن الحمق أنّ الإمام أمير المؤمنين وعد بالرخاء بعد البلاء في سنة السبعين ولكنّ الرخاء لم يتحقق، فعندئذ يطرح هذا السؤال وهو: كيف أخبر الامام عليه بالرخاء بعد سنة السبعين مع عدم تحققه في ذلك الوقت بل ومضيه.

والجواب:

هو أنّ هذا الاخبار كان مشروطاً بشروط لم تتحقق ومن أهمّها تحفظ الامة على ودائع الامامة و نصر حججه والحفاظ عليهم والتكتم على أسرار الله، فلما لم تقم الشيعة بهذا الشرط وقع فيه البداء ولم يتحقق الرخاء بعد السبعين.

و إلى ذلك ينظر قول أبي جعفر الباقر (عليه السلام) في جوابه عن سؤال أبي حمزة الثمالي حيث قال: قلت لأبي جعفر: إنّ علياً (عليه السلام) كان يقول: إلى السبعين بلاء، وبعد السبعين رخاء، فقد مضت «السبعين» ولم يرو رخاءً. فقال الباقر (عليه السلام): يا ثابت إنّ الله كان قد وقت هذا الأمر (أي الرخاء بعد الشدة) في السبعين، فلما قُتِل الحسين إشتد غضب الله عزّ وجلّ على أهل الأرض فأخره إلى أربعين ومائة سنة فحدّثناكم فأذعتم الحديث، و كشفتم قناع السرّ فأخره الله ولم يجعل لذلك عندنا وقتاً، (ثمّ قال):

«يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (الرعد - ٣٩) (١).

خاتمة المطاف

ونقول في خاتمة هذا البحث أنّ الحوادث التي وقع فيها البداء على قسمين:

الأول: الحوادث التي أخبر بها النبي أو الوصي قبل تحققها حتى وقع فيها البداء سواء في الشرائع والأقوام السابقة أو في الشريعة الإسلامية.

الثاني: ما أخبر به النبي أو الوصي بعد وقوع البداء فيه ولم يكن هناك أي خبر منها به قبل وقوع البداء.

أما القسم الأول فهو عبارة عن الموارد التالية:

١ - إخبار النبي إبراهيم (عليه السلام) بذبح ولده وعدم تحقق الذبح.

٢ - إخبار موسى الكليم (عليه السلام) قومه بغيبته عن قومه ثلاثين سنة، وتمديد ذلك إلى أربعين.

٣ - إخبار يونس (عليه السلام) بهلاك قومه العصاة وعدم تحقق الهلاك.

٤ - إخبار داود بموت الشايب الجالس عنده بعد سبعة أيام و تمديد عمره.

٥ - إخبار آدم بعمر داود وثبوت الزيادة فيه.

٦ - إخبار نبي من الأنبياء بموت ملك إلى يوم معيّن وتمديده إلى أربعة عشر سنة.

٧ - إخبار المسيح (عليه السلام) بهلاك العروس وعدم تحقّق الهلاك .

٨ - إخبار النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله) بموت اليهودي وعدم تحقّق هلاكه .

٩ - ما أخبر به أمير المؤمنين (عليه السلام) من حصول الرخاء بعد سنة السبعين ولم يتحقّق ذلك .

هذه هي الموارد التي أخبر بها النبي أو الولي ثمّ وقع فيها البداء، وقد جاء بعض هذه الموارد في الكتاب العزيز وبعضها الآخر في السنة المطهّرة، وقد عرفت الجواب الكلّي فيها، والأجوبة التفصيليّة على كلّ واحدة منها.

وأمّا القسم الثاني: فهو ما أخبر به النبي أو الوصي بعد وقوع البداء فيه، وذلك مثل ما عرفت من ماورد عن الصادق (عليه السلام) في حق ابنه الكاظم، وما ورد عن الإمام الهادي (عليه السلام) في شأن ولده الحسن العسكري.

هذا هو جلّ ما وقع فيه البداء في مجال الاثبات أفبعد هذا يصحّ لمتشدّق ان يتكلّم بما لا يعلم أن يقول: بأنّ أئمة الرافضة وضعوا القول بالبداء لشيعتهم؟ فاذا قالوا: أنّه سيكون لهم أمر وشوكة ثمّ لا يكون الأمر على ما أخبروا قالوا: «بدالله تعالى» كما في المحصل (١)

و أين ما ادّعوا من وجود اخبارات كثيرة أخبر بها أئمة الشيعة ثم حصل فيها البداء، في حين أنّ أكثر هذه الاخبار وردت في القرآن الكريم وهو ممّا يجب على كافة المسلمين المعتقدين به أن يفتسروه و يعالجوه، وبعضها الآخر يرجع إلى الأنبياء والرسل السابقين، وقد ورد في قصص الأنبياء، و شأنها شأن سائر قصصهم، فلا يبقى إلاّ مورد واحد هو: اخبار عليّ (عليه السلام) بالرخاء بعد سنة السبعين ولم يتحقق بعد مضيه حصول «البداء» فيه لأجل عدم تحقق شروطه كما أشرنا إليه.

فأين هذا من ادّعاء الرازي و سليمان من وجود اخبار الأئمة بحوادث كثيرة وقع فيها البداء و بذلك برّروا عدم تحقق اخباراتهم الكثيرة لشيعتهم أفهل يصلح مورد واحد للاستناد إليه في رمي أئمة الامامية بهذه التهمة وأنهم اختلقوا عقيدة البداء لتبرير عدم تحقق ما يخبرون به. والحال أنّ من ينظر إلى روايات البداء يرى أكثرها راجع إلى مسألة البداء في مجال الثبوت، و ناظر إلى تبين مفهوم البداء الذي إمكان تغيير المقدّر و تحويل المصير بتغيير العمل والسلوك، و التحوّل من العمل الطالح إلى العمل الصالح كما يلاحظ ذلك من الحديث رقم ٢، و ٣ و ٥ و ٧ و ٩ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٦ و ١٨ إلى غير ذلك و أنّ هذه العقيدة كانت ردّاً على ما كان يعتقد اليهود و القدرية من فراغ الله من الأمر و عدم قدرته أو قدرة الانسان على تغيير التقدير و تبديل المقدّر مثل ما نراه في رواية ٦ و ١٧ و غيرها التي صرّحت بأنّ العقيدة جاءت في مقام الردّ على عقيدة اليهود القائلين بفراغه سبحانه عن الأمر و اعتزاله عن كلّ شأن.

وفذلكة الكلام هو أنّ «البداء» الذي أصرت على صحته أئمة الشيعة الامامية وعلمائها، وجاءت أحاديثه ورواياته في المجاميع الحديثية إنّها هوالبداء في مجال الثبوت، أعني إمكان تغيير المصير بصالح الأعمال وطالحها.

وأما الاخبار بأمر ثمّ عدم تحقّقه لأجل حصول البداء فيه، فقد صدرت عن النبي في مورد واحد وهو الاخبار بهلاك اليهودي وعن أئمة الشيعة في مورد واحد وهو الاخبار عن الرخاء بعد سنة السبعين، ولم يكن ذلك إلاّ لتأكيد العقيدة بالبداء في مجال الثبوت، وتجسيده و تجسيمه ليروا كيف يتغيّر المقدر بالأعمال والأفعال، وليس ذلك كثير النظر، بل هو عديم النظر أو قليله.

وفي الختام نقول: أنّ الظاهر من الروايات أنّ الله سبحانه استأثر لنفسه تمييز الموارد التي يقع فيها البداء عمّا لا يقع فيه، وقد عرفت ما رواه العياشي عن الفضيل حيث قال: «ومن الامور امور موقوفة عند الله يقدم منها ما يشاء ويؤخر منها ما يشاء ويمحو منها ما يشاء و يثبت منها ما يشاء لم يُطلع على ذلك أحداً يعني الموقوفة».

وروى في الكافي عن الفضيل بن يسار قوله: «وعلم عنده مخزون يقدم منه ما يشاء ويؤخر منه ما يشاء ويثبت ما يشاء».

وروى أبو بصير عن أبي عبدالله: «انّ الله علمين: علم مكنون مخزون لا يعلمه إلاّ هو من ذلك يكون البداء، وعلم علّمه ملائكته و رسله وأنبياءه فنحن نعلمه» (١)

(١) بحار الأنوار، ج ٤؛ باب البداء ص ١٠٩ - ١١٠ الحديث ٢٧ وقريب منه ما روينا

وروى جهم بن أبي جهمة مرسلًا عمّن حدّثه عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «إنّ الله عزّ وجلّ أخبر محمداً (صلى الله عليه وآله) بما كان منذ كانت الدنيا، وبما يكون إلى انقضاء الدنيا، وأخبره بالمحتوم من ذلك واستثنى عليه في ما سواه (١).

ويؤيد ذلك ما استفاض عن أمير المؤمنين (عليه السلام) أنّه قال: لولا آية في كتاب الله لأخبرتكم بما كان وبما يكون وبما هو كائن إلى يوم القيامة وهي هذه الآية «يحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب» (٢).

وظاهر هذه الرواية هو أنّه سبحانه استأثر بعلم هذه الموارد. نعم قد فسر بعض الأجلّة دام ظلّه هذا الخبر الأخير بشكل آخر وهو أنّه لما كان نظام العالم مبنيّاً على التقديم والتأخير، مبنيّاً على تغيير المقدرات بصالح الأعمال وطالحها، امتنع الوصي عن الاخبار بكل ما يقع وما لا يقع في العالم في نهاية الأمر، لأنّ الاخبار بالنتائج يخالف النظام الذي بني عليه هذا العالم، لأنّ الاطلاع على النتائج يصدّ الناس عن القيام بالبرّ والصدقة، والتوبة والانابة.

وقفنا الله تعالى للتغيير بحسن الأعمال وجعل عاقبة امورنا خيراً.

آخر شوال المكرّم ١٤٠٥

جعفر الهادي

(١) لاحظ هذا الخبر وما تقدّمه من الخبرين في الكافي ج ١ باب البدء ص ١٤٨ الحديث ٨٠٦،

١١، ١٤.

(٢) البحار، ج ٤ باب البدء، ص ٩٧ الحديث ٤.

فهرس المطالب

٣ الفصل الاول: البداء عند الشيعة
٥ البداء عند الشيعة الامامية
١٠ النزاع في البداء لفظي لامعنوي
١١ في تفسير لفظ البداء
١٣ في نقل انظار علماء الشيعة
١٨ الكتاب والسنة مليئان بالمجاز
١٨ في امكان النسخ وابطال مزعمة اليهود
٢٥ في ان القدر ليس حاكماً على مشيئته وافعاله
٣٤ الآيات القرآنية وتأثير العمل الاتسافي
٣٧ مرويات اهل السنة وتأثير العمل الاتسافي في المصير
٤٠ تأثير الاعمال الطالحة في تغيير المصير
٤١ البداء من المعارف العليا
٤٢ اشكالات حول تأثير الدعاء
٤٥ الآثار البتاءة للاعتقاد بالبداء
٤٨ حقيقة البداء في ضوء الكتاب والسنة
٤٩ نصوص علماء الامامية في مجال البداء
٥٨ فذلكة البحث
٦١ مع أبي زهرة في موقفه من البداء
٦٢ التعبير في التقدير لا يلازم التغيير في العلم
٦٤ وزان التقديرين وزان الأجلين
٦٨ تغيير التقدير لا يستلزم تغيير الارادة
٧٠ البداء من مقولة النسخ في التشريع
٧٥ البداء في مجال الاثبات
٨٢ تبين الحال في هذه الاخبار الغيبية
٨٥ اسئلة واجوبتها
١٠٧ خاتمة المطاف



(ARAB)
BP195
.S5S83
1986b

Princeton University Library



32101 059520500